عنوان البحث

جُهُود دولة الإمارات العربية المتحدة الْمَحَلِّيَّة والدَّوْلِيّة في مُكَافَحَة التَّغَيُّرات الْمُنَاخِيَّة

الباحث: حمدان سليمان عبد الله النقبي

الرقم الجامعي: U19194077

ماجستير القانون العام

كلية الشريعة والقانون جامعة خورفكان

د.صالح عدنان الشريدة

أستاذ القانون الجنائي المشارك

كلية الشريعة والقانون جامعة خورفكان

مقدمة

يُعد "التَّغَيُّرِ الْمُنَاخي" واحداً من أهم المُشـكلات المُعاصـرة ، والتي تَشـغل اِهتمام المُشَـرِّع الْوَطَنِيّ والدَّوْلِيّ نظراً لخُطورتها وأثرها السَّـلبي على المجتمع البَشـري ككل؛ حيث تَبَرز خُطورة هذه الظاهرة من خلال تَسـبّبها في حُدوث بعض المظاهر المُسـتجدة على الكوكب أهمَّها اِرتفاع درجات الحرارة وما يَتبعها من نتائج ، منها نَقص الموارد المائيَّة واِنتشـار الجفاف في كثيرٍ من مناطق العالم ، وزَحْف التَّصحر على المساحات الخضراء ، بالإضافة إلى ذوبان الجليد في المناطق القطبيَّة الذي يُؤدي لِارتفاع منسـوب المياه في المُسـطحات المائيَّة الضـخمة كالمحيطات والبحار ؛ الأمر الذي يُلقي بظلّه على النظام الْبِيئِيَّ بأكمله ، ومُحتوياته النباتيَّة والحيوانيَّة[1].

ولم تَكن دولة الإمارات بمعزلٍ عمَّا يُبذل من جُهُود مواكبة بذلك جهود المجتمع الدَّوْلِيّ؛ حيث سَاهمت دولة الإمارات في كثيرٍ من هذه الجُهُود على المسـتوى الدَّوْلِيّ والْوَطَنِيّ وعلى كافة الأصعدة الإجتماعيَّة والسياسيَّة والتَّشْرِيعيَّة؛ بالإضافة لذلك فقد شَاركت الإمارات في عديد من المؤتمرات الدَّوْلِيّة وصَـادقت على أغلب الْإِتِّفَاقِيَات الدَّوْلِيّة الخاصـة "بمُكَافَحَة التَّغَيُّرِ الْمُنَاخي" ، مثل "اِتِّفَاقِيَّة الأمم المتحدة الإطاريَّة بشـأن المناخ ١٩٩٢"، واِتِّفَاقِيَّة باريس للمُناخ ، وغيرها من العهود الدَّوْلِيّة الرئيسـيَّة في هذا المجال ، وهو ما يَعكس اِهتمام الدولة بمُكَافَحَة هذه الظَّاهرة على المستوى الدَّوْلِيّ ، والدور الذي لعبته في تَعْزِيز الجُهُود الدَّوْلِيّة[2]

أما على المسـتوى الْوَطَنِيّ فقد بَرزت هذه المجُهُودات من خلال عَدد من المُبادرات الحكوميَّة التي وَضـعت خطط حاليَّة ومسـتقبلية للتَّعامل مع هذه المشـكلة ، كما أصـدرت حِزمة من التَّشْـرِيعات الْبِيئِيَّة أهمَّها "القانون الإتحادي رقم (٢٤) لسـنة ١٩٩٩ بشـأن حماية الْبِيئَة وتَنْمِيتها" ، و"القانون الإتحادي رقم (١٢) لسـنة ٢٠١٨ بشـأن الإدارة المُتكاملة للنَّفايات" ، وهي التَّشْـرِيعات التي هَدَف المُشَـرِّع الإماراتي من خلالها إلى تَوْفِير نظام بيئي آمن تَتوفر له

---

[1] بيل ماجواير، **الكوارث العالمية**، ترجمة أشرف عامر، دار هنداوي للنشر والتوزيع، ٢٠٢٢، ص٤٦.

[2] عبد العال الديربي، **الحماية الدّوْلِيّة للبيئة وآليات فض منازعاتها**، المركز القانوني للإصدارات القَانُونِيّة، القاهرة، ٢٠١٦، ص٢٠.وانظر أيضا: كرار عبد الرضا طاهر، **الحماية الدولية للمناخ فى تقييد انبعاثات الغازات**، دار مصر للنشر والتوزيع، القاهرة، ٢٠٢٤، ص٢٤.

الحماية من مَخاطر "تَغَيُّرِ الْمُنَاخ" ، واجتياز كافة العَقبات التي تُهدد النُّظم الْبِيئِيَّة وتُشكل خُطورة على مظاهر الحياة المُختلفة في الدولة

مشكلة الدراسة وتساؤلاتها:

تَتمثَّل إشكالية الدراسة في بروز ظاهرة "التَّغَيُّرِ الْمُنَاخي" كظاهرة بيئيَّة مُستجدة، اِستدعت تَضافر الجُهُود الدَّوْلِيّة لمُكافحتها، وهو ما اِنعكس على المَسلك السياسي والتَّشْرِيعي لدولة الإمارات، والتي أثبتت الدراسات وقوعها ضمن نِطاق جغرافي مُعرّض لمخاطر تَفاقم هذه الظاهرة، وتأثيرها سلباً على المجتمع الإماراتي، الأمر الذي يُثير التساؤل الرئيس: **كيف واجهت دولة الإمارات العربية المتحدة ظاهرة التَّغَيُّرِ الْمُنَاخي على المستوى المحلي والدَّوْلِيّ؟ وما أهم التَحَدِّيات المتعلقة بتلك الظاهرة؟** ويتفرع عن هذا التساؤل عدد من التساؤلات الفرعية على النحو الآتي:

١. ما الإطار التَّشْرِيعي لدولة الإمارات لمُوائمة المعايير الدَّوْلِيّة الْبِيئِيَّة؟
٢. ما أبَرز التَحَدِّيات التي تُقيد دور دولة الإمارات في مُكَافَحَة التَّغَيُّرِ الْمُنَاخي؟
٣. ما الرؤية المستقبليَّة الْبِيئِيَّة لدولة الإمارات العربية المتحدة؟

أهمية الدراسة:

تَأتي هذه الدراسة في وسط مناخ يتسم بالتَّخوف من الآثار التي قد تَترتب على "التَّغَيُّرات الْمُنَاخِيَّة" ، والتي تَمَّ رَصدها فعلياً في العقود الأخيرة ، مما يَستلزم تَعْزِيز المجُهُودات لمُواجهة هذه الظاهرة ؛ الأمر الذي يُوجب تَوضيح هذه الجُهُود على الصَّعيدين الدَّوْلِيّ والْوَطَنِيّ ، خاصةً مع تعرض الإمارات لعدد من مخاطر هذه الظَّاهرة ؛ الأمر الذي اِستدعى تَحرك الدَّولة عبر تَدابير حاليَّة ومُستقبليَّة في سبيل حماية المُجتمع الإماراتي والإنسانيَّة عموماً من خُطورة هذه الظاهرة ، كما تَكْمُن أهمية الدراسة في إنها من الدراسات القليلة التي وَضحت دور دولة الإمارات في مُواجهة هذه الظاهرة وما تَحْوِيه من تَحَدِّيات بالإضافة إلى الوقوف على بعض الرؤى الإستشرافيَّة التي وضعتها الدولة.

أهداف الدراسة:

١. تَوْضِيح الإطار التَّشْرِيعي لدولة الإمارات لمُوائمة المعايير الدَّوْلِيّة الْبِيئِيَّة.

٢.بيان أبَرز التَّحَدِّيات التي تُقيد دور دولة الإمارات في مُكَافَحَة التَّغَيُّرِ الْمُنَاخي.
٣.التَّعرُّف على الرؤية المستقبليَّة الْبِيئِيَّة لدولة الإمارات العربية المتحدة.

منهج الدراسة:

اِعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي من خلال تَوصيف الظاهرة التَّشْرِيعيَّة سواءً على المستوى المحلي والدَّوْلِيّ في مواجهة ظاهرة التَّغَيُّرِ الْمُنَاخي والدور المنوط به دولة الإمارات في هذا الصدد، كما اعتمدت الدراسة على المنهج التحليلي من خلال تحليل الْاِتِّفَاقِيَات والْمُعَاهِدَات التي أبرمتها دولة الإمارات لمواجهة هذه الظاهرة، وما سنّته الدولة من قوانين محلية من أجل الوصول لأهم النتائج والتوصيات.

خطة الدراسة:

المبحث الأول: الإطار التَّشْرِيعي لدولة الإمارات لموائمة المعايير الدَّوْلِيّة الْبيئِيَّة.

المطلب الأول: مُشَارَكَة دولة الإمارات العربية المتحدة في الْاِتِّفَاقِيَات والْمُعَاهِدَات الدَّوْلِيّة الخاصة بمُكَافَحَة التَّغَيُّرِ الْمُنَاخي.

المطلب الثاني: التَّشْرِيعات الْمَحَلِّيَّة الْبِيئِيَّة لدولة الإمارات المتعلقة بمُكَافَحَة التَّغَيُّرِ الْمُنَاخي.

المبحث الثاني: تقييم الدور الذي تَقوم به دولة الإمارات في مُكَافَحَة التَّغَيُّرِ الْمُنَاخي وأبَرز التَحَدِّيات والمقيدات لهذا الدور.

المطلب الأول: أبَرز التَحَدِّيات التي تُقيد دور دولة الإمارات في مُكَافَحَة التَّغَيُّرِ الْمُنَاخي.

المطلب الثاني: الرؤية المستقبليَّة الْبِيئِيَّة لدولة الإمارات العربية المتحدة.

خاتمة.

نتائج وتوصيات.

المبحث الأول

الإطار التَّشْريعي لدولة الإمارات لموائمة المعايير الدَّوْلِيّة الْبيئِيَّة

تمهيد وتقسيم:

بَرزت جُهُود "دولة الإمارات العربية المتحدة" في "مُكَافَحَة ظاهرة التَّغَيُّرِ الْمُنَاخي" كنتيجة تِلقائيَّة لكون الإمارات أحد أعضاء المجتمع الدَّوْلِيّ والذي يَسعى لمُواجهة هذه الظاهرة عن طريق عديد من الطُرق؛ حيث سَاهمت الإمارات في المجُهُودات الدَّوْلِيّة في هذا المجال عن طريق تَصْدِيقها على "الْإِتِّفَاقِيَات الدَّوْلِيّة" التي أُبرمت بهدف مُواجهة هذه الظاهرة، وهو الأمر الذي يَتضح من خلال اِستقراء الْإِتِّفَاقِيَات والبروتوكولات الدَّوْلِيّة التي اِستهدفت مُحاصرة هذه الظاهرة والحد من آثارها السلبية[٣].

وإضافةً للجُهُود الإماراتيَّة على المستوى الدَّوْلِيّ بدأت الإمارات في اِتخاذ عدد من الخُطوات والتَّدابير الدَّاخليَّة التي قَصدت بها المُشَارَكَة بدور إيجابي في هذا المجال ، فأضافت إلى اهتماماتها الْبِيئِيَّة ملف تحت مُسمَّى "التَّغَيُّرِ الْمُنَاخي" وذلك عام ٢٠١٦ ، كما أنشأت "وزارة التَّغَيُّرِ الْمُنَاخي والْبِيئَة" ليعبر مسمى هذه الوزارة عن مدى اِهتمام الدولة بهذه القضية وربط مُواجهة هذا التَّغَيُّرِ بالحماية المُقرَّرة للبيئة، وهي الوزارة التي تَعمل على إيقاف تَصاعد هذا التَّغَيُّر ، ومحاولة تَجنب ما يَترتب عليه من نتائج ، كما تُعد هذه الوزارة هي المُمثِّل الرَّسمي للدولة في المحافل الرسمية الخاصة "بمواجُهة تَغَيُّرِ الْمُنَاخ"[٤].

كما بَرز دور المُشَرِّع بصورة واضحة في إطار "مُكَافَحَة التَّغَيُّرِ الْمُنَاخي" من خلال تفعيل الدور التكاملي بين القانون الدَّوْلِيّ والقانون الْوَطَنِيّ في هذا المجال، واِستحداث عدد من

---

[٣] علي احمد غانم، **التغيرات المناخية في الوطن العربي – دراسة استشرافية**، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان ٢٠٢٠، ص ٧٩.

[٤] عماد محمد ذياب حفيظ، **الإحتباس الحراري ومدى تأثيره على مستقبل دولة الإمارات العربية المتحدة**، دار الصفا للنشر والتوزيع، القاهرة ٢٠١٩، ص ٣٤. وانظر أيضاً: علياء زكريا، **المستحدث فى حماية البيئة ومكافحة تغير المناخ– دراسة فى ضوء التشريع الإماراتي والقانون الدولي**، دار المتحدة للنشر والتوزيع ، الشارقة، ٢٠٢٣، ص٢٣٩.

التَّشْـــرِيعات التي هَدَف من خلالها حماية الْبِيئَة من خطر هذه الظاهرة. وعلى هذا تنقســـم الدراسة في هذا المبحث إلى مطلبين:

المطلب الأول: مُشَـــارَكَة دولة الإمارات العربية المتحدة في الْاِتِّفَاقِيَات والْمُعَاهِدَات الدَّوْلِيّة الخاصة بمُكَافَحَة التَّغَيُّرِ الْمُنَاخي.

المطلب الثاني: التَّشْرِيعات الْمَحَلِّيَّة الْبِيئِيَّة لدولة الإمارات المُتعلقة بمُكَافَحَة التَّغَيُّرِ الْمُنَاخي.

المطلب الأول

مُشَارَكَة دولة الإمارات العربية المتحدة في الْاِتِّفَاقِيَات والْمُعَاهِدَات الدّوْلِيّة الخاصة بمُكَافَحَة التّغَيُّرِ الْمُنَاخي

تعتبر "دولة الإمارات العربية المتحدة" من أكثر الدول إسـهاماً في الجُهُود التي يَبذلها المجتمع الدَّوْلِيّ تِجاه "حماية الْبِيئَة" بصـــفة عامة، وجُهُود مُكَافَحَة "ظاهرة التَّغَيُّرِ الْمُنَاخي" بصـــفة خاصـة، وهو واقع يَشـهد له اِنضـمام الدولة لكافة الْاِتِّفَاقِيَات والعهود الدَّوْلِيّة في مجال مُكَافَحَة هذه الظاهرة، والعمل على حماية الْبِيئَة والتَّخْفِيف من تَأثيرات التَّغَيُّرِ الْمُنَاخي على مســـتوى العالم؛ حيث صَـادقت الإمارات على سـت وعشـرين اِتِّفَاقِيَّة وبروتوكول خاص بالْبِيئَة ، وهي المواثيق التي شَـــملت مُكَافَحَة "تَغَيُّرِ الْمُنَاخ" وأســـبابه التي تَتمثَّل في التَّلَوُّث والتَّخلص غير العلمي من النَّفـايـات، والتَّصـــحر، بـالإضـــافـة إلى اِتفـاقيـات "حمـايـة النظم الْبِيئَـة والتَّنوع البيولوجي"، والتي تَهدف لتَوْفِير بيئة آمنة تَضمن الحياة على الكوكب بصورة أفضل[٥].

ومن أهم الْاِتِّفَاقِيَات التي تَمَّ المُصـــادقة عليها من قِبل "دولة الإمارات العربية المتحدة" في مجال حمايـة الْبِيئَـة ومُكَـافَحَـة الظواهر الْبِيئَة السَّـــلبي، "بروتوكول مونتريال بشـــأن المواد المُسـتنفدة لطبقة الأوزون" ،"اِتِّفَاقِيَّة اِسـتكهولم بشـأن المُلوثات العضـويَّة الثابتة" ، "الْاِتِّفَاقِيَّة الدَّوْلِيّـة لمنع التَّلَوُّث من الســـفن" ، "بروتوكول اِتِّفَاقِيَّة منع التَّلَوُّث البحري" ، "اِتِّفَاقِيَّة بازل بشـــأن التَّحكُّم في نقل النَّفايات الخطرة والتَّخلص منها عبر الحدود" ، وهي الْاِتِّفَاقِيَات التي

[٥] علي احمد غانم، **مرجع سابق**، ص ٨٨.

تَهدف إلى تَجْفِيف منابع ظاهرة "التَّغَيُّرِ الْمُنَاخي" عن طريق مُحاصـــرة أســبابها ، والحد من العوامل التي تُزيد من اِحتمالات تَحقُّقها[٦].

كما صَـادقت الإمارات على الْاِتِّفَاقِيَات الخاصـة بمُواجهة الظواهر الطبيعيَّة النَّاتجة عن "تَغَيُّرِ الْمُنَاخ"، وأهمَّها "اِتِّفَاقِيَّة الأمم المتحدة لمُكَافَحَة التَّصـــحر ١٩٩٤" ، "بروتوكول قرطاجنة بشـــأن الســـلامـة الأحيـائيَّـة التَّـابع للاِتِّفَاقِيَّـة المتعلقـة بالتَّنوع البيولوجي ٢٠٠٣" ، "المُعاهدة الدَّوْلِيّة بشـــأن الموارد الوراثيَّة النباتيَّة للأغذية والزراعة" ، وكذلك الْاِتِّفَاقِيَات التي تَناولت - مباشـرةً - ظاهرة "تَغَيُّرِ الْمُنَاخ" ، وهي "اِتِّفَاقِيَّة الأمم المتحدة الإطارية بشـأن تَغَيُّرِ الْمُنَاخ" ، "بروتوكول كيوتو الملحق بِاتِّفَاقِيَّة الأمم المتحدة بشـــأن تَغَيُّرِ الْمُنَاخ" ، "اِتِّفَاقِيَّة باريس للمُنَاخ في عـام ٢٠١٦" ، وهي أهم المواثيق الدَّوْلِيّة الفاعلة في مجال مُكَافَحَة "تَغَيُّرِ الْمُنَاخ" ، والتي تَرتب عليها تَطور وتَنْظِيم السياسة الدَّوْلِيّة الخاصة بمُواجهة هذه الظاهرة[٧].

أولاً: اِتِّفَاقِيَّة الأمم المتحدة الإطارية بشأن تَغَيُّرِ الْمُنَاخ ١٩٩٢:

صَـــادقت دولـة الإمـارات العربيـة المتحدة على "اِتِّفَاقِيَّة الأمم المتحدة الإطاريَّة بشـــأن تَغَيُّرِ الْمُنَاخ ١٩٩٢" في ٢٠ ديسـمبر ١٩٩٥، وذلك بموجب "المرسـوم الإتحادي رقم (٦١) لسـنة ١٩٩٥"؛ حيث تُعد من أوائل الدول التي صَـــادقت على هذه الْاِتِّفَاقِيَّة، والتي دخلت حَيز النَّفاذ عـام ١٩٩٤، وهو مـا يَدل على مدى اِهتمـام الدولـة بهذه الأزمـة الدَّوْلِيّـة، وحِرْصـــهـا على مُشَارَكَة المجتمع الدولة في جُهُوده لتَجنبها[٨].

---

[٦] محمود رياض مفتاح، **حماية البيئة الدّوْلِيّة – دراسة مقارنة بين التّشْرِيع الإسلامي والقانون الوضعي وبعض تَشْرِيعَات الدول العربية والْاتّفَاقِيَات الدّوْلِيّة**، المكتب الجامعي الحديث، القاهرة ٢٠٢٣، ص ١٥١.

[٧] سوسن صافي صالح، **الحماية الدّوْلِيّة للبيئة في ظل أحكام القانون الخاص وأهم الْاِتّفَاقِيَات**، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، القاهرة ٢٠٢١، ص ٥١.

[٨] سيد هلال، **الحماية الدّوْلِيّة للبيئة – الْاِتّفَاقِيَات الدّوْلِيّة ذات الصلة معلقا عليها بآراء الفقه وأحكام القضاء الدّوْلِيّ**، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، القاهرة ٢٠٢٠، ص ١١٨. وانظر أيضا: جاسم عبد العزيز الفلاحي، **غليان الأرض – التحديات البيئية فى العراق**، دار بيلومانيا للنشر والتوزيع، ٢٠٢٤ ، ص٣٢.

ومن أهم ما يُلاحظ على هذه الْإِتِّفَاقِيَّة ، إنها قد عرفت الاثار الضـــارة لتغير المناخ من خلال المادة (١)[٩]، كما عرفت ظاهرة تغير المناخ ذاتها[١٠]، وهي التعريفات التي أتت بصورة محددة حصـــرت عوامل التغير المناخي، كما وضـــعت جدولاً شَـــمل الدول التي تَظهر فيها ظاهرة اِنبعاث الغازات الدَّفيئة بكثافة ، فألزمت هذه المجموعة من الدول بالعمل على تَخْفِيض الإنبعاثات الغازيَّة، ووضـــع برامج واقعيَّة لتَحْقِيق هذا الهدف ، وهو الجدول الذي لم يَشـــمل دولة الإمارات بطبيعة الحال بإعتبارها دولة لا تَقوم على النشـــاط الصـــناعي وما قد يَتخلَّف عنه من اِنبعاثات ، ومع ذلك فقد ألزمت دولة الإمارات نفسها بهذا الإلتزام بصورة رضائيَّة ؛إيماناً من الدولة بأهمية العمل على خَفْض هذه الإنبعاثات من ناحية ، وإســـهاماً في الجُهُود الدَّوْلِيّة في هذا المجال بصورة حقيقيَّة فَعَّالة[١١].

ويرى الباحث أن هذه الاتفاقية تُعبّر عن أول الجهود التي بذلها المجتمع الدولي في مكافحة ظاهرة التغير المناخي، والتي اتسمت بنقل التركيز من الدراسات النظرية إلى وضع آليات تطبيقية لمكافحة هذه الظاهرة، عن طريق البرامج التي حددتها الاتفاقية، والالتزامات التي قررتها بالنسبة للدول التي تَنتج التكنولوجيا الصناعية التي يتخلف عنها مواد ضرة بالمناخ.

ثانياً: بروتوكول كيوتو المُلحق بِاتِّفَاقِيَّة الأمم المتحدة الإطاريَّة بشـــأن تَغَيُّرِ الْمُنَاخ ١٩٩٢:

كان اِنضـــمام "دولة الإمارات العربية المتحدة" إلى "بروتوكول كيوتو" بموجب "القانون الإتحادي رقم (٧٥) لســـنة ٢٠٠٤" ، وهو بروتوكول ملحق بِاتِّفَاقِيَّة الأمم المتحدة للمُنَاخ ، حيث أقرَّ عددًا من الإلتزامات الدَّوْلِيّة على الدول الأعضـــاء ، أهمَّها إنشـــاء لجان وَطنيَّة في

---

[٩] الاثار الضارة لتغير المناخ: يعني التغيرات التي تطرأ على البيئة الطبيعية أو الحيوية من جراء تغير المناخ، والتي لها آثار ضارة كبيرة على تكوين أو مرونة أو إنتاجية النظم الايكولوجية الطبيعية والمسيرة، أو على عمل النظم الاجتماعية – الاقتصادية، أو على صحة الإنسان ورفاهه.

[١٠] تغير المناخ: يعني تغيراً في المناخ يعزى بصورة مباشرة أو غير مباشرة إلى النشاط البشري، الذي يفضي إلى تغير في تكوين الغلاف الجوي العالمي، والذي يلاحظ – بالإضافة إلى التقلب الطبيعي للمناخ – على مدى فترات زمنية متماثلة.

[١١] عزام شعث، **تصاعد دور ومكانة دولة الإمارات العربية المتحدة في النظام الدّوْلِيّ ٢٠٢٣**، المركز العربي للبحوث والدراسات، القاهرة ٢٠٢٣، ص ٤٤.

هذه الدول للإبلاغ عن الوقائع التي تُمثِّل تَهديداً للمُنَاخ ، بموجب المادة (٥) فقرة ١ من البروتوكول[١٢]، وهو ما التزمت به الدولة بطبيعة الحال فأنشأت "اللجنة الْوَطَنِيّة الدَّائمة لإعداد البلاغ الْوَطَنِيّ" ، وهي اللجنة المَسْؤُولة عن التَّواصل مع سكرتارية الْإِتِّفَاقِيَّة وتَبادل المعلومات الخاصة بالتَّهْدِيدات الْمُنَاخِيَّة ، وتَلقي الإرشادات الخاصة بمُكَافَحَة هذه التَّهْدِيدات والعمل على تَنْفِيذها[١٣].

كما وضعت المادة (٦) فقرة ١ من البروتوكول مجموعة من الاليات المرنة للحد من الغازات المنبعثة، وهي الاليات التي تمثل حلولًا للحد من هذه الانبعاثات عن طريق خطوات واقعية يمكن للدول القيام بها[١٤]، وهو ما تَفاعلت معه الإمارات حيث امتثلت لنصوص "بروتوكول كيوتو" وما وَضعه من آليات لتَفْعِيل الحماية من تَهْدِيدات "التَّغَيُّرِ الْمُنَاخي" فقَامت بإنشاء "اللجنة الْوَطَنِيّة الدَّائمة العُليا لآلية التَّنمية النظيفة" ؛ وذلك بهدف تَفْعِيل الآليات التَّطْبِيقيَّة لتَحْقِيق التَّنمية بطريقة تَضمن الحد من التَّلَوُّث واستخدام الطَّاقَة التَّقْلِيدِيَّة والاِعتماد على

---

[١٢] مادة ٥: ١- ينشئ كل طرف مدرج في المرفق الأول قبل بدء فترة التزامه الأولى بسنة واحدة على الأقل نظاماً وطنياً لتقدير الانبعاثات البشرية المصدر بحسب مصادرها وإزالتها بالبواليع من جميع غازات الدفيئة غير الخاضعة لبروتوكول مونتريال. ويبت مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في هذا البروتوكول في دورته الأولى في المبادئ التوجيهية لهذه الأنظمة الوطنية، التي يتعين أن تأخذ بالمناهج المحددة في الفقرة ٢ أدناه.

[١٣] محمد حاجي، **استشراف أولي لآثار تطبيق بروتوكول كيوتو بشأن تغير المناخ**، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، القاهرة ٢٠١٦، ص ١٢٧.وانظر أيضا: جون بيندر ، **الاتحاد الأوروبي**، ترجمة خالد غريب علي، دار هنداوي للنشر والتوزيع، ٢٠٢٢،ص١٤٠.

[١٤] مادة ٦: ١- يجوز لأي طرف مدرج في المرفق الأول لغرض الوفاء بالتزاماته بموجب المادة ٣ أن ينقل إلى طرف آخر أو يحتاز منه وحدات خفض انبعاثات ناجمة عن المشاريع الهادفة إلى خفض الانبعاثات البشرية المصدر من غازات الدفيئة أو تعزيز إزالتها بواسطة البواليع في أي قطاع من قطاعات الاقتصاد شريطة ما يلي:أ - أن يحظى أي مشروع من هذا القبيل بموافقة الأطراف المعنية؛ ب - أن يوفر أي مشروع من هذا القبيل خفضاً في الانبعاثات حسب مصادرها أو تعزيزاً لإزالتها بالبواليع، بالإضافة إلى أي خفض أو إزالة بوسائل أخرى؛ ج- ألا يحتاز طرف أي وحدات خفض للانبعاثات إذا لم يمتثل لالتزاماته بموجب المادتين ٥، ٧، د- أن يكون احتياز وحدات خفض الانبعاثات مكملاً لإجراءات محلية لأغراض تلبية الالتزامات بموجب المادة ٣.

الطاقة النظيفة والْمُتَجَدِّدَة في عمليات التَّنمية ، بالإضـــافة إلى تَفْعِيل طُرق نظيفة للتَّخلص من النَّفايات بصـورة لا يَترتب عليها الإضـرار بالْبِيئَة، مع دراسـة المُقترحات المقدمة لتَعْزِيز هذه الســـياســـة وتَنْفِيذ الخطط التي يُمكِن تَحْقِيقها على أرض الواقع ، مع الإلتزام بمعايير التنمية المُستدامة[١٥].

ويرى الباحث أنه تتمثل الخطوات المسـتحدثة في بروتوكول كيوتو في الآليات التي وضـعها للتخلص من النفايات بصـورة آمنة، خاصـة في مجال النفايات الصـناعية، والتي تَتَخلف عن عمليات تصـنيع المواد التي تؤثر على المناخ، وهو الموضـوع الذي سـكتت عنه اِتِّفَاقِيَّة الأمم المتحدة الإطـاريـة بشـــأن تَغَيُّرِ الْمُنَـاخ ١٩٩٢؛ حيث اكتفت في الآليات التطبيقية التي قررتها على طرق خفض الانبعاثات الغازية، دون التطرق لأســاليب التخلص من المخلفات التي تنتج واقعيًا عن عمليات التصنيع.

ثالثاً: اِتِّفَاقِيَّة باريس للمُنَاخ ٢٠١٥:

تَمَّ تَوْقيع دولة الإمارات على هذه الْاِتِّفَاقِيَّة في سبتمبر عام ٢٠١٦، وهو أحدث اِتفاق دَولِيّ في مجال "حماية المُنَاخ"، و "مُكَافَحَة التَّغَيُّرِ الْمُنَاخي"، وهي الْاِتِّفَاقِيَّة التي اِنتهجت سياسة جديدة تِجاه إجراءات الحماية التي تَقوم على قيام كل دولة بالدور الذي تَراه مناســباً لإمكانياتها وقُدراتها على حماية المُنَاخ، مما يَفتح المجال أمام كافة الدول الأعضــاء للمُســاهمة الفعليَّة في هذه الفَعاليات، وتَعْزِيز "سُــبل التَّعاون الدَّوْلِيّ" واِســتراتيجيات التَّكامل بين الدول بصــورة واقعيَّة[١٦].

وعلى هذا يُعد اِنضــمام "دولة الإمارات" لِاِتِّفَاقِيَّة باريس تَأكيداً على مُشــاركتها في خطة المُواجهة العَالميَّة لتَغَيُّرِ الْمُنَاخ ، كما حَدَّدت حجم مُســاهمتها كدولة طرف في الْاِتِّفَاقِيَّة ، وتَعهدت بزيادة حجم المُشَارَكَة بصورة دوريـــة ، وتَلزم هذه الْاِتِّفَاقِيَّة الإمارات بتَقْدِيم تَقارير

---

[١٥] أماني عمر حلمي، **سلطات الإدارة ودورها في حماية نشاط التنمية المستدامة بدولة الإمارات العربية المتحدة**، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، القاهرة ٢٠٢١، ص ٣٠.

[١٦] ماري لومي، **اتفاق باريس بشأن تَغَيُّرِ الْمُنَاخ – تداعيات الْاِتِّفَاقِ على دولة الإمارات**، أكاديمية الإمارات الدبلوماسية، أبو ظبي ٢٠١٥، ص ٢. وانظر أيضا: نسرين الصباحي، **التغيير المناخي وأثره على الصراعات فى شرق أفريقيا**، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، ٢٠٢٢،ص١٧٧.

لسكرتارية الْإِتِّفَاقِيَّة تُبين حجم الإنبعاثات في الدولة[١٧]، كما تَتضمن هذه التَّقارير ما تَتخذه من تَدابير في سبيل تَحْقِيق هذه المُواجهة ، وتَلتزم أطراف الْإِتِّفَاقِيَّة بالعمل على تَعْزِيز قُدراتها في هذا المجال ، وتَقْدِيم الإيضاحات عن المجُهُودات التي تَقوم بها إلى اللجان المُختصَّة بتَلقي التَّقارير بالْإِتِّفَاقِيَّة ، والتَّعاون مع هذه اللجان لتَرقية هذه الجُهُود كماً وكيفا[١٨].

وفي مجال إسهام "دولة الإمارات" في المجُهُودات الدَّوْلِيّة "لمُكَافَحَة التَّغَيُّرِ الْمُنَاخي" قامت بتَقْدِيم عدد من التَّقارير إلى الأمم المتحدة والتي تَمس هذه الأزمة ؛ وذلك سعياً للإرتقاء بمستوى مُواجهة الظاهرة ، وتَضمنت هذه التَّقارير حالة الأمن الغذائي والتَّغذية عبر دول العالم وخاصةً ما يَتناول العلاقة بين اِنعدام الأمن الغذائي وقيام النِّزاعات المُسلحة وهو التَقْرِير المُقدَّم عام ٢٠١٧ ، وتَقْرِير عن تَغَيُّرِ الْمُنَاخ في منطقة الأوسط عام ٢٠١٨ ، وتَقْرِير عن تَباطؤ النمو بسبب التَّحول من الطَّاقَة التَّقْلِيدِيَّة إلى الطَّاقَة النظيفة عام ٢٠١٩ ، وتَقْرِير عن العادات الغذائيَّة السلبيَّة على تَغَيُّرِ الْمُنَاخ عام ٢٠٢٠ ، إضافةً إلى تَقْرِير عن الخسائر

---

[١٧] اتفاقية باريس تعد اهم اتفاق عالمي بشأن المناخ، وجاء عقب المفاوضات التي عُقدت أثناء مؤتمر الأمم المتحدة COP21 للتغير المناخي في باريس عام ٢٠١٥، وتضمنت أهم بنوده ما يلي:

١. مواجهة مشكلة انبعاثات الغازات الدفيئة.
٢. إيجاد حلول للتكيف مع انبعاثات الغازات.
٣. التخفيف من حدة ضرر الانبعاثات على البيئة.
٤. التزام ١٩٥ دولة برسم استراتيجيات لا تسبب إلا انبعاثات طفيفة من الغازات الدفيئة.
٥. النظر بجدية للآثار الواضحة للتغيرات المناخية.
٦. الحد من ارتفاع درجة الحرارة.
٧. مواصلة تنفيذ الخطوات الرامية إلى الحد من ارتفاع درجة الحرارة إلى ١,٥ درجة مئوية.
٨. على الدول الصناعية تيسير نقل التكنولوجيا والتكيف مع الاقتصاد الخالي للكربون.
٩. فتح الباب للتوقيع على الاتفاق في أبريل ٢٠١٦ ليدخل حيز التنفيذ في ٢٠٢٠.

[١٨] صادق جعفر عباس، **أثر التغيرات البيئة والمناخية على حقوق الإنسان – دراسة قانونية دولية**، دار المتحدة للنشر والتوزيع، ابوظبي ٢٠٢٤، ص ٢٧.

النَّاجمة عن "تَغَيُّرِ الْمُنَاخ" والتي قد تَصـل إلى "١٧٠ بليون دولار" بصـورة سـنوية بحلول عام ٢٠٣٠ ، وهو ما يَستدعي تَصاعد جُهُود مُواجهة هذه الظاهرة بصورة جادة وفعّالة[١].

ومن جهـة أخرى عَبّر "المجتمع الـدَّوْلِيّ" كمُمثِّـل عن الأمم المتحـدة عن اِقتنـاعـه بـالجُهُود الإماراتيَّة في مجال "مُكَافَحَة المُنَاخ" وتَقْدِير اِلتزام الدولة بالْاِتِّفَاقِيَات المُبرمة في هذا المجال ، وهي القنـاعـة التي تَمثَّلت في إســـنـاد تَنْظِيم "مؤتمر قمـة المُنَـاخ للعـام ٢٠٢٣" إلى "دولـة الإمـارات" ، والتي قَدَّمت عديد من المجُهُودات في مجال مُحاصـــرة هذه الظاهرة ، ومجال تَحْقِيق العدالـة الْمُنَـاخِيَّة ، كمـا تَرْجَم المجتمع الـدَّوْلِيّ تَقْدِيره لهـذه الجُهُود عن طريق إشـــادة "الأمم المتحدة" بـالموقف الإمـاراتي المُتمثِّل في الاِلتزام الطَّوعي بـالتَّوقيع على اِتفـاق بـاريس للمُنَاخ لعام ٢٠١٥ ، وذلك في تَقْرِير المُنظَّمة الذي قَدَّمته "للمجلس الدَّوْلِيّ لحقوق الإنســـان" عام ٢٠١٧ ، إضـــافةً لمُبادرة الإمارات بوضـــع عدد من الاِســـتراتيجيات الشـــاملة في مجال اِســـتخدام الطَّـاقَـة النظيفـة والتَّحول عن الطَّـاقَـة التَّقْليدِيَّـة ، والعمل على تَحْقِيق أمن الطَّاقَة ، وتَعْزِيز جُهُود "التَّنميـة المُســـتدامـة" التي تَعتمد عن التَّخلي عن الطَّاقَة المُســـبِّبة للِانبعاثات الحراريَّة[٢].

وقد أكدت "الأمم المتحدة" على ضـــرورة عقد الدورة ٢٨ من "مؤتمر الأمم المتحدة للمُنَاخ" في "دولة الإمارات العربية المتحدة" ، بِاعتبار أن الإمارات تُعد من الدول التي حَقَّقت أفضـل النتـائج في الاِلتزام بأحكام "الْاِتِّفَاقِيَات الدَّوْلِيّة" للمُنَاخ ، كما إنها من الدول المتقدمة في تَنْفِيذ الاِلتزامات التي رَتَّبتها المواثيق في مجال التَّعاون بين الأطراف لمُكَافَحَة "التَّغَيُّرِ الْمُنَاخي" ، لـذا الأمر الـذي دَعي "المجتمع الـدَّوْلِيّ لوصـــف قمـة المنـاخ المُنعقدة بالإمارات ٢٠٢٣ بإنها "قمة للطموح المُنَاخي"؛ إذ يَعقد العالم عليها طموحات كبيرة في الوصـــول لخطة مُســـتقبليَّة واقعية لمُكَافَحَة هذه الظاهرة[٣].

---

[١] عبد السلام محمد الحمادي، **التنمية المُستدامة والسياسات الاجتماعية بدولة الإمارات العربية المتحدة**، القاهرة القاهرة ٢٠٢٢، ص ٩٧.

[٢] عبد المجيد أمين، **مفاوضات الدول العربية بموجب اِتِّفَاقِيّة الأمم المتحدة الإطارية بشأن التَغَيُّرِ الْمُنَاخي**، إصدار مؤسسة فريدريش ايفرت شيتونج للمنـــاخ، فيينا ٢٠٢٣، ص ٦١.

[٣] راجع البوابة الرسمية لحكومة دولة الإمارات العربية المتحدة:

ويرى الباحث إن الحضـــور اللافت "لدولة الإمارات العربية المتحدة" في كافة الإجتماعات الدَّوْلِيّة في نِطاق "حماية المُناخ ومُكَافَحَة التَّغَيُّرات الْمُنَاخِيَّة"، هو دليل واضـــح على جُهُود الدولة على المسـتوى الدَّوْلِيّ في هذا المجال، بالإضـافة إلى ما اِتخذته من خُطوات في سـبيل تَعْزِيز التَّعـاون الدَّوْلِيّ حيالـه وهو الأمر الذي أفضـــى إلى إســـناد عقد قمة المناخ ٢٨ إلى الإمـارات بِـاعتبـارهـا من الـدول ذات التَّوجهـات الإيجـابيَّـة الواضـــحـة في "مُكَـافَحَـة التَّغَيُّر الْمُنَاخي"، وما يَترتب عليه من أضرار مُحتملة.

المطلب الثاني

التَّشْرِيعات الْمَحَلِّيَّة الْبِيئِيَّة لدولة الإمارات المُتعلقة بمُكَافَحَة التَّغَيُّرِ الْمُنَاخي

لم تَقْتَصِـر جُهُود "دولة الإمارات" على ما بَذلته في إطار التَّعاون بخصـوص مشـكلة "التَّغَيُّر الْمُنَاخي" ، وإنما كانت هناك جُهُوداً أخرى تُبذَل على التَّوازي ، وهي ما تَبذله الدولة على مستوى القطاع الدَّاخلي ، والتي تَجسدت في إصـدار عدد من القوانين التي وَضـع من خلالها "المُشَـــرِّع الإماراتي" الإطار القانوني لتَنْظِيم الْبِيئَة وحمايتها من أي اِعتداءات قد تُؤدي إلى تَصْـعِيد مُشـكلة "التَّغَيُّر الْمُنَاخي" ، كما تَناولت هذه القوانين المسـائل المُتعلقة بإدارة النَّفايات والمحافظة على الموارد الطبيعيَّة ومُكَافَحَة التَّلَوُّث، والعمل على تَحْقِيق "التَّنمية المُستدامة" ، وهو الأمر الذي نَال اِهتمام المُشَرِّع بصـورة كبيرة خاصـة مع التَّقارير الرسمية التي تُؤكِد أن "دولة الإمارات" تُعد من الدول المُعرَّضـة للمخاطر المُترتبة على "تَغَيُّرِ الْمُنَاخ" ، خاصـةً مع موقعها الجغرافي وما يَشـــمله من ظهير صـــحراوي يَزيد من اِحتمالات التَّصـــحر واِرتفاع درجات الحرارة[١].

---

https://u.ae/ar-ae/information-and-services/environment-and-energy/climate-change/theuaesresponsetoclimatechange

تاريخ الاطلاع ٢٠٢٤/٢/٣

[١] دولة الامارات والتغير المناخي، تقرير منشور على موقع البوابة الرسمية لحكومة دولة الامارات

https://u.ae/ar-ae/about-the-uae/leaving-no-one-behind/13climateaction

تاريخ الاطلاع ٢٠٢٤/٢/٣

وتَنقسم الجُهُود التَّشْرِيعية الإماراتيَّة في مجال حماية الْبِيئَة ومُكَافَحَة "التَّغَيُّرِ الْمُنَاخي" إلى عدد من القوانين التي هَدف منها المُشَرّع إلى حماية الدولة من "ظاهرة التَّغَيُّرِ الْمُنَاخي"، إلى عدد من القوانين التي يُمكِن تَصْنِيفها إلى قوانين اِتحاديَّة وقرارات وزارية، وهو ما يَتبين على النحو التالي:

أ. القانون الاِتحادي رقم (١٠) لسنة ٢٠٢٠ بشأن المُبيدات:

هَدف المُشَرّع الإماراتي من إصدار هذا القانون إلى "ضمان الحماية للحياة سواء الحياة الإنسانيَّة أو غير الإنسانيَّة ، وتَحْقِيق السلامة بالنسبة للبيئة ، وهو ما نَصَّت عليه المادة (٢) من القانون ، كما نَظَّم الأنشطة الوزاريَّة في مجال التَّخْطِيط من خلال المادة (٤) ، ملزماً السُّلطات المُختصَّة بالتَّخلص من المُبيدات بطريقة آمنة من خلال المادة (٥) ، كما حَظر تَصْنِيع المُبيدات داخل إقليم الدولة ، وهو ما يَدل على حِرص "المُشَرّع الإماراتي" على الْبِيئَة بصورة جَعلته يُفضل اِستيراد هذه المواد الضارة على المخاطرة بتَصْنِيعها داخل الدولة ، واِستبعاد التَّصْنِيع بما يَتضمنه من مخاطر تَسرُّب هذه المُبيدات ، وتَجنب مخاطر نَفايات هذه الصناعة[١].

ب. القانون الاِتحادي رقم (١٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن الإدارة المُتكاملة للنَفايات:

تَصدى هذا القانون لتَعْرِيف النَّفايات فحَدَّدها بإنها "الفَضلات أو المُخلفات الخطرة وغير الخَطرة" ، والتي تَنتج عن الأنشطة الإنسانيَّة، كالصناعة، والزراعة، والأنشطة البريَّة والبحريَّة، حيث نَظَّم اِستخدام التَّقنيات الخاصة بالتَّخلص من النَّفايات بطُرق تَضمن تَحْقِيق الحماية للبيئة ، والحد من المخاطر في مجال الصحة، كما حَظر التَّخلص من هذه النَّفايات عن طريق الحرق ، أو التَّخلص منها عبر إلقائها في أماكن لم تُخصَّص لذلك ، وحَدَّد هذا القانون السُّلطات المُختصَّة بالتَّخلص من "النَّفايات الخطرة"، فحَظر التَّخلص منها بأي وسيلة بخِلاف الطُرق التي تُنظمها هذه السُّلطة، والتي تُحدَّد بمُوجب قرار من "مجلس الوزراء"؛ وذلك لضمان التَّخلص منها بطُرق تَقنيَّة مُلائمة تَضمن حماية الْبِيئَة عبر مُتخصِّصين في هذا

---

[١] عمر سعد عبد الله الحداد، **تَشْرِيعَات وأعمال الضبط الإداري لحماية البيئة من التّلَوُّث – دراسة مقارنة**، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، القاهرة ٢٠٢١، ص ١١٨.

المجال ، وتحت إشراف الدولة ؛ حمايةً من المخاطر الْبِيئِيَّة ، التي تَتمثَّل في التَّلَوُّث وإنبعاثات الغازات الدَّفيئة ؛ الأمر الذي يَزيد من إحتمالات تَحقُّق المُشكلات النَّاتجة عن تَغَيُّرِ الْمُنَاخ[1].

ج. القانون الإتحادي رقم (٢٤) لسنة ١٩٩٩ بشأن حماية الْبِيئَة وتَنْمِيتها:

وهو "التَّشْرِيع الإماراتي" الرَّئيس بالنسبة إلى الأعمال التَّشْرِيعية التي خَصَّصها المُشَرِّع "لحماية الْبِيئَة"، حيث شَمل "المُشَرِّع الإتحادي" من خلاله حَظر كافة الأفعال التي تُؤدي إلى الإضرار بالْبِيئَة وجَمعها في قانون جامع؛ ضماناً لتَحْقِيق أكبر درجة مُمكنة من "حماية الْبِيئَة" في الدولة ؛ حيث تَضمَّن القانون عدد من التَّعْرِيفات التي شَملت الْبِيئَة فعَرَّفها بإنها، "المحيط الحيوي الذي تَتجلى فيه مظاهر الحياة بأشكالها المختلفة" ، كما عَرَّف التَّلَوُّث بإنه، "التَّلَوُّث النَّاجِم بشكلٍ طبيعي أو غير طبيعي نَاتج عن قيام الإنسان بشكلٍ مباشر أو غير مباشر، إرادي أو غير إرادي بإدخال أي من المواد والعوامل المُلوثة في عناصر الْبِيئَة الطبيعيَّة الذي يَنشأ من جِرائه أي خطر على صحة الإنسان، أو الحياة النباتيَّة، أو الحيوانيَّة، أو أذى للموارد والنُّظم الْبِيئِيَّة" ؛ فإعتبر التَّلَوُّث ظاهرة نَاشئة عن فعل الإنسان من ناحية ، وتُشكِّل خطر على الصحة العامة والنظام الْبِيئِيَّ من ناحية أخرى[2].

ويرى الباحث أن هذا القانون لم يتضمن الإشارة إلى ظواهر "التَّغَيُّرِ الْمُنَاخي"، كالإحتباس الحراري، أو إنبعاث الغازات الدَّفيئة، إلا أن صور التَّلَوُّث وتَهْدِيدات الْبِيئَة قد تَضَّمنت هذه الظواهر بطبيعة الحال، خاصةً إن المادة (١) قد تَضمنت التَّلَوُّث النَّاتج عن إنبعاث المُلوثات أثناء تَصْرِيف المُخلفات الصلبة، أو السائلة سواء في التربة، أو الْبِيئَة المائيَّة، أو الهواء؛ إذ إعتبر المُشَرِّع إن ظاهرة إنبعاث الغازات هي صور التَّلَوُّث التي تَقع أثناء التَّعامل مع المواد مصدر التَّلَوُّث سواء أثناء التَّصْنِيع، أو التَّخلص من النَّفايات، أو نَقلها ،أو التَّعامل فيها.

كما أشار المُشَرِّع للعلاقة بين التنمية و"حماية الْبِيئَة" من خلال المادة (٩) التي أكدت على عناصر الإستغلال الرَّشيد للموارد، ومُكَافَحَة التَّلَوُّث وحماية الْبِيئَة، كعوامل للتَّنمية، مع

---

[1] محمد صلاح عبد المنعم حسين، **الحماية الجنائية للبيئة والإنسان من خطر المواد والمخلفات الخطرة– دراسة مقارنة**، رسالة ماجستير، كلية الحقوق جامعة طنطا، القاهرة ٢٠٢٢، ص ٥٥.

[2] طارق غنيمي، **الحماية القَانُونِيّة للبيئة من أخطار النفايات في ضوء القانون الدّوْلِيّ دراسة مقارنة**، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت ٢٠٢٢، ص ١٣٩.

التَّأكيد على مُراعاة حماية الْبِيئَة عند وضع دراسات الجدوى لمشروعات التَّنمية، بحيث تكون النفقات الْبِيئَة تَحمل طابع الأولوية في هذه الدراسات، كما تَضمن إلزام السُّلطات المُختصَّة بالتَّنْسِيق مع "وزارة التَّغَيُّرِ الْمُنَاخي والْبِيئَة" في تَحَدِّيد قواعد السلامة الخاصة بالموارد المائيَّة[1].

ويرى الباحث أن المُشَرِّع أفرد الباب الثاني لتَنْظِيم حماية "الْبِيئَة المائيَّة" من التَّلَوُّث، فوضع قواعد حماية المُسطحات المائيَّة، والشواطئ، وموارد المياه العذبة، كالآبار والمياه الجوفيَّة، بينما خَصَّص الباب الثالث لحماية التربة من التَّلَوُّث الناتج عن التَّسرب نتيجة للنشاط الزراعي أو الصناعي.

د. قرار وزاري رقم (٣٨٠) لسنة ٢٠٢٢ بشَأن تَنْظِيم اِستخدام المُنتجات ذات الاِستخدام الواحد في أسواق الدولة:

لم يَقْتَصِر الجَهد التَّشْرِيعي الإماراتي بخصوص "حماية الْبِيئَة" ومُكَافَحَة ظاهرة "التَّغَيُّرِ الْمُنَاخي" على القوانين الاِتحاديَّة ؛ حيث صَدر عدد من القرارات الوزاريَّة في مجال تَحْقِيق هذه الحماية ؛ وذلك لمُواجهة حالات التَّهْدِيد الْبِيئِيَّة التي تَحتاج إلى سرعة ومرونة في مُواجهتها ؛ الأمر الذي تَبين من خلال القرار الوزاري رقم (٣٨٠) لسنة ٢٠٢٠، والذي اِستهدف المُشَرِّع من خلاله "حماية الْبِيئَة" من المُنتجات ذات الاِستخدام الواحد وإحلال المُنتجات المُستدامة والمُنتجات مُتعددة الاِستخدام محلها، وتَنْظِيم التَّخلص من هذه المواد بصورةٍ لا تَضر الْبِيئَة والتربة ، وتَدْعَم الحِفاظ على النُّظم الْبِيئَة المختلفة في الدولة[2].

هـ. قرار مجلس الوزراء رقم (٣٩) لسنة ٢٠٢١ بشأن اللائحة التَّنْفِيذيَّة للقانون الاِتحادي رقم (١٢) لسنة ٢٠١٨ في شَأن الإدارة المُتكاملة للنِّفايات:

---

[1] موسى مصطفى شحادة، **الحماية القَانُونيّة لغذاء من التّلَوُّث الْبِيئِيّ في تَشْرِيعَات دولة الإمارات العربية المتحدة**، بحث منشور في مجلة الحقوق، مجلد ١٤ عدد١، جامعة الكويت، الكويت ٢٠٢٠، ص ٥٤.

[2] مساعد راضي العنزي، **نظم الإدارة الْبِيئِيّة في بيئة العمل – دراسة مقارنة**، بحث منشور في مجلة الدراسات والبحوث الْبِيئِيّة، مجلد ١٠ عدد ٣، معهد البحوث والدراسات الْبِيئِيّة، جامعة السادات، القاهرة ٢٠٢٠، ص ٤٧٣.

تَناول هذا القرار ظاهرة اِنَبْعَاث الغازات بصـــورة مباشـــرة ؛ حيث ألزم المُشَـــرِّع من خلاله المُتعامِلين في النفايات الغازيَّة بإنشـــاء شـــبكات لتَجْمِيع الإنبعاثات الغازيَّة الناتجة عن هذه النَّفايات ، وإدارتها بطريقة يُراعى من خلالها تَحْقِيق الإشـــتراطات الْبِيئِيَّة ، كحماية من مخاطر هذه الإنبعاثات ، ويُعد هذا القرار تَطْبِيقاً للإشـــتراطات الفنيَّة الواردة في "اِتِّفَاقِيَّة باريس للمُنَاخ" ، وهي الإشـــتراطات التي هَدفت اِتِّفَاقِيَّة باريس من خلالها الحد من اِنبعاثات الغازات الدَّفيئة والتَّحكُم في هذه الإنبعاثات؛ حيث يُعتبر إصـــدار هذا القرار اِســـتجابة طوعية للنصوص الدَّوْلِيّة رغم عدم إلزامها لدولة الإمارات بِاتخاذ هذا التَّدْبِير ، وهو ما يَعكس الإتجاه التَّشْرِيعي الإماراتي الحريص على "مُكَافَحَة تَغَيُّرِ الْمُنَاخ"[1].

ويَرى الباحث أن "المُشَرِّع الإماراتي" في معرض جُهُوده "لحماية الْبِيئَة" من ظاهرة "التَّغَيُّرِ الْمُنَاخي" قد أصـــدر عديد من القوانين التي تَسْـتَهدف حمايتها من التَّغَيُّرات الْمُنَاخِيَّة، وهو ما تَمثَّل في إصـــدار التَّشْـرِيعات الإتحاديَّة والقرارات الوزاريَّة، اِمتثالاً للاِلتزامات الدَّوْلِيّة لدولة الإمارات في مجال "حماية الْبِيئَة" من الظواهر الْمُنَاخِيَّة السلبيَّة.

المبحث الثاني

تَقييم الدور الذي تَقوم به دولة الإمارات في مُكَافَحَة التَّغَيُّرِ الْمُنَاخي وأبَرز التَحَدِّيات والمُقيدات لهذا الدور

تقديم وتقسيم:

لا يمكن قصر جُهُود الدول في مُكَافَحَة ظاهرة معينة على وضع القواعد التَّشْرِيعية أو الإلتزام بها ، حيث يلزم لدعم هذه الجُهُود أن تقوم سلطات الدولة بعدد من الأنشطة الإدارية في سبيل مواجهة هذه الظاهرة ، وهو ما قامت به "دولة الإمارات العربية المتحدة" ممثلة في قيادتها وســـلطتها التنفيذية ، حيث قامت الدولة بتقديم عدد من المبادرات في مجال "حماية الْبِيئَة" من أثار ظاهرة "التَّغَيُّرِ الْمُنَاخي" ، وهي المبادرات التي اتســـم يعضـــها بالطابع الدَّوْلِيّ واتســـم البعض الآخر بالطابع المحلي ، حيث هدفت هذه المبادرات لنشـــر ثقافة الحفاظ على الْبِيئَة ،

[1] سعيد سالم جويلي، **الوقاية من المخاطر الْبِيئِيّة في دولة الإمارات العربية المتحدة – دراسة مقارنة**، بحث منشور في مجلة كلية الحقوق، عدد ٦٦، جامعة البحرين ٢٠٢٢، ص ١٠٢.

وتجفيف منابع التَّلَوُّث والانتهاكات الْبِيئِيَّة، وإزالة أسـباب هذه الانتهاكات ، بالإضـافة إلى تَحْقِيق التعاون بين الأجهزة المختلفة في الدولة للوصـول إلى أفضـل ما يُمكن من النتائج في تَحْقِيق هذه الحماية ، والوصول إلى مسارات واقعية لتَحْقِيق السياسات الموضوعة في نطاق التطبيق[١].

ولا شك من أن أي محاولات لتَطْبِيق السياسات والخِطط النظرية قد تَعترضها بعض العَراقيل عند الإنتقال للجانب التَّطْبِيقي ، ومحاولة تَنْفِيذ هذه السياسات ، **وهو ما يُمكِن القول** إن الجُهُود الإماراتيَّة لم تَكن بمنأى عنه ؛ حيث واجهت المُبادرات الإماراتيَّة عدد من التَّحَدِّيات ، وهي التَّحَدِّيات التي واجهتها الدولة عن طريق وضـع عدد من الرؤى المُسـتقبليَّة التي راعى من خلالها واضع السياسات طبيعة المجتمع الإماراتي والعقبات الْوَطَنِيّة والدَّوْلِيّة التي قد تَعْتَرِض الحلول الْبِيئِيَّة ؛ بحيث حاولت الدولة من خلال هذه الرؤى إستشراف التَّحَدِّيات المستقبليَّة ، وإقتراح الحلول قبل تَحقُّق هذه التَّحَدِّيات. ، وهو ما يَتبين من خلال التقسيم التالي:

المطلب الأول: أبَرز التَّحَدِّيات التي تُقيد دور دولة الإمارات في مُكَافَحَة التَّغَيُّرِ الْمُنَاخي.

المطلب الثاني: الرؤية المستقبليَّة الْبِيئِيَّة لدولة الإمارات العربية المتحدة.

المطلب الأول

أبَرز التَّحَدِّيات التي تُقيد دور دولة الإمارات في مُكَافَحَة التَّغَيُّرِ الْمُنَاخي

إذا كانت دولة الإمارات قد إتخذت عديد من الخُطوات في مجال "حماية المُنَاخ" وتَحْقِيق "الإستدامة"، فإن هذه الخُطوات قد تَرتَب عليها شغل الدولة لمكانة مميزة في المجتمع الدَّوْلِيّ في هذا المجال؛ الأمر الذي كان له أبلغ الأثر في تَقْدِير هذا المجتمع للإمارات والإعتراف

---

[١] راجع البوابة اللالكترونية للحكومة الاماراتية

https://u.ae/ar-AE/information-and-services/environment-and-energy/the-year-of-sustainability

تاريخ الاطلاع ٢٠٢٤/٢/٣

بجُهُودها، مما يَتبين من إنشـــاء مقر "الوكالة الدَّوْلِيّة للطاقة الْمُتَجَدِّدَة" في الإمارات، وإســـناد تَنْظِيم قمة المناخ ٢٠٢٣ لها.

ومن أبَرز المُبادرات التي قامت بها دولة الإمارات "أســـبوع أبوظبي للاِســـتدامة" ، وهو المبادرة التي تَمَّ إطلاقها عالمياً عام ٢٠٠٨ ، وكان الهدف منها التَّسْـــرِيع من وَتيرة تَحْقِيق "التنمية المُســـتدامة" ، وتُعد هذه المبادرة هي الأهم على مســـتوى العالم في مجال "الطَّاقَة الْمُتَجَدِّدَة" ، خاصـــةً مع زيادة اِهتمام المجتمع الدَّوْلِيّ بقضـــايا الْبِيئَة والمناخ ، والاِهتمام بالدراســـات الاِقتصـــاديَّة لخطط الاِعتماد على "الطَّاقَة الْمُتَجَدِّدَة" والاِســـتغناء عن "الطَّاقَة التَّقْلِيدِيَّة"؛ حيث أثبتت الدراسات إن تَنْفِيذ هذه المُخططات من شأنه أن يَتطلب نفَقات قد تَعجز عنها الدول النامية ، مما يَسْـــتَدِعي تَدخُّل المجتمع الدَّوْلِيّ مُمثِّلاً في الدول ذات القُدرة الاِقتصاديَّة للمساعدة في تَنْفِيذ هذه السياسة عالمياً[١]،وعلى هذا فإن التَّحَدِّي الاِقتصادي يُعد من أبرز تَحَدِّيات حماية المُنَاخ إضافةً إلى عدد من العَراقيل الأخرى التي تَتبين فيما يلي :

١. التَحَدِّي الاقتصادي:

كما ســـبق القول يُعد التَحَدِّي الاِقتصـــادي هو أبرز العقبات التي تُواجه أي دولة في مجال "مُكَافَحَة التَّغَيُّر الْمُنَاخي" ، خاصـــةً الدول المُنتجِة للطَّاقة التَّقْلِيدِيَّة كالنَّفط، والغاز الطبيعي ، وهو ما يَنْطَبِق على "دولة الإمارات العربية المتحدة" كونها أحد أبَرز الدول في إنتاج هذه الطَّاقَة؛ حيث يُعد الحد من اِستخدام "الطَّاقَة التَّقْلِيدِيَّة" أحد عوامل الضغط الاِقتصادي على الدولة ؛ لأنه يُمثِّل تَنازل عن المصـــدر الرَّئيس للدَّخل القومي ، وهو التَحَدِّي الذي واجهته "دولة الإمارات" عن طريق تنويع مصـــادر الدخل القومي بصـــورة تُعوض ما قد يَنْقُص منه في حالة خَفْض الطلب العالمي على النَّفط نتيجة اِســـتخدام الطَّاقَة الْمُتَجَدِّدَة ، فاِهتمت الدولة بالسياحة خاصـــةً سياحة تَنْظِيم المُؤتمرات والفَعاليات والمهرجانات ، والتي أصـــبحت دولة الإمارات من أهم دول العالم في اِستقطاب هذا النوع من السياحة[٢].

---

[١] منذر ماوس، **الاقتصاد السياسي للنفط في الشرق الأوسط**، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة ٢٠٢٣، ص ٨٨.

[٢] مصطفى أحمد السيد مكاوي، **الاِستثمار السياحي في الدول العربية – الأهمية والتحديات ورؤية التطوير**، رسالة ماجستير كلية الاقتصاد والعلوم السياسية جامعة القاهرة، ٢٠٢٠، ص ٤٦.

وفي سـبيل تَحْقِيق هذا الهدف تَبنت "دولة الإمارات" عدد من الإسـتراتيجيات الاقتصـاديَّة، وأهمَّها دَعم البنية التَّحتية عن طريق زيادة الإنفاق على المشـروعات الإنشـائيَّة، وتَطْوير شـبكات الطُرق، والأنفاق، ومشـروع "القطار الإتحادي"، وهي المشـروعات التي تَتم عبر كافة الإمارات في الدولة؛ وذلك سعياً لتَطْوِيرها على غرار إماراتي دبي وأبو ظبي[١].

كما اِتجهت الدولة لإنشـاء اِقتصـاد جديد يَعتمد على التجارة الدَّوْلِيّة ، وما تَمر به من خطوط ملاحيَّة، حيث أنشـأت عدد من المناطق الحرة ؛ اِسـتغلالاً لموقع الدولة على الخليج العربي ، وتَحْوِيل الإمارات إلى "مركز عالمي لحركة البضـائع الدَّوْلِيّة" ، ولم يَقْتَصـر التَّنْظِيم في هذا المجال على إنشـاء الموانئ، وسـاحات الحاويات، والمُسـتودعات ، بل شـملت جُهُود الدولة تَقْدِيم عدد من التَّسْهِيلات التي تُقدَّم لمُستخدمي هذه المناطق ، منها الإعفاء الضَّريبي والإعفاء من رسوم الإستيراد والتَّصْدِير ، والسماح بتَملُّك الأجانب، وهي الجُهُود التي أسفرت عن قيام حوالي خمسين منطقة حرة جعلت من "دولة الإمارات" مركز عالمي للتجارة ، وزيادة الدَّخل القومي النَّاتج عن اِستغلال الموانئ الإماراتيَّة[٢].

كما اِتجهت "دولة الإمارات" في سـياق تَنْوِيع مصـادر الدَّخل القومي إلى تَنمية الصـادرات ، عن طريق فتح أسـواق دوليَّة جديدة ، ودَعْم التجارة الخارجيَّة ، والسـعي إلى تَحْقِيق اِنتشـار السـلع الإماراتيَّة وتَواجدها في الأسـواق العالميَّة ، وبالتالي تَحْقِيق نمو في الناتج القومي من القطاعات غير النفطيَّة ، كقطاعات بديلة في زيادة الدَّخل القومي، كما اِتجهت الدولة إلى تَعْزِيز الإقتصـاد الرَّقمي ، عن طريق تَأسـيس اِقتصـاد رَقمي ؛ حيث تُعد الإمارات في الوقت الحالي من الدول التي تَشـغل مكانة مُميزة في مجال "تَقنية المعلومات" والإعتماد على

---

[١] مميزات البيئة الاقتصادية في الدولة، مقال منشور على البوابة الرسمية للحكومة الاماراتية https://u.ae/ar-AE/about-the-uae/economy/features-of-the-uaes-solid-economy

تاريخ الاطلاع ٢٠٢٤/٢/٣

[٢] محمد خليل العدينات، **تطور تجربة المناطق التنموية والحرة – دراسة مقارنة**، دار وائل للطباعة والنشر والتوزيع، عمان ٢٠٢٣، ص ١٤٤.

التِّقنيات الحديثة في الإقتصـــاد ، مما يَدعم فرص الإســتثمار الأجنبي في الدولة ، ويَعمل على إرتفاع الدخل القومي عن طريق هذه الإستثمارات المباشرة[١].

٢. تَحَدِّي العَجز في الطَّاقَة التَّقْليدِيَّة:

يُعد الإتجاه إلى خَفْض إستخدام الطَّاقَة التَّقْليدِيَّة على مستوى العالم مؤشر الى ضرورة البحث عن مصـــادر بديلة للطاقة الْمُتَجَدِّدَة ، وهو التَحَدِّي الذي يُواجه كافة الدول التي تَعتمد على الطَّاقَة التَّقْليدِيَّة ومنها الإمارات ؛ الأمر الذي دَفع الدولة إلى إطلاق عدد من المبادرات بهدف الوصـــول إلى الإســـتدامة في مجال الطَّاقَة الْمُتَجَدِّدَة ، ومواجهة تَحَدِّيات المناخ ، وعليه فقد مَوَّلت الإمارات عدداً كبيراً من مشــروعات الطَّاقَة الْمُتَجَدِّدَة عن طريق صــندوق أبو ظبي ، وذلك داخل وخارج الدولة ، وهي المشـــروعات التي تَعدى عددها خمســـين مشـــروعاً ، تَمَّ تَتويجها عام ٢٠١٣ بمبادرة عملاقة تَشْمَل تَمْويل هذا النوع من المشروعات في الدول النامية كافة على مستوى العالم ، بالتعاون مع "الوكالة الدَّوْلِيّة للطاقة الْمُتَجَدِّدَة" ومقرها أبوظبي[٢].

حيث قامت الإمارات من خلال هذه المبادرة بتَمْويل مشــروعات "الطَّاقَة الْمُتَجَدِّدَة" في عديد من "الدول النامية" التي تَعتمد على إنتاج الطَّاقَة التَّقْليدِيَّة أو إستيرادها، ومســاعدة هذه الدول في مُواجهة أزمة نقص الطَّاقَة التَّقْليدِيَّة؛ الأمر الذي يَعني عدم إكتفاء الإمارات بالمُبادرات التي تَسْتَهدف الصالح الْوَطَنِيّ فحسب، وإنما إتجاهها لرعاية مصالح المجتمع الدَّوْلِيّ المُتمثِّلة في دعم الدول النامية في مجال التنمية، خاصةً فيما يَخص مشروعات الطَّاقَة الْمُتَجَدِّدَة[٣].

٣. تَحَدِّي التَّكيف مع تَغَيُّرِ الْمُنَاخ:

أثبتت الدراســـات العالمية والْمَحَلِّيَّة أن "دولة الإمارات العربية المتحدة" تُعد من الدول التي تَتعرض لمخاطر "التَّغَيُّرِ الْمُنَاخي" بشــكلٍ كبير ، نظراً لطبيعة مناخ الدولة الذي يَغلب عليه

---

[١] ـــمصطفى البنداري أبو سعده، **المعاملات التجارية لدولة الإمارات العربية المتحدة**، دار الآفاق العلمية للنشر والتوزيع، القاهرة ٢٠٢٢، ص ٦٧.

[٢] على عبد الله حسن الجبوري، **الحماية الجنائية الموضوعية للبيئة – دراسة مقارنة**، دار الكتب القَانُونِيّة، القاهرة ٢٠٢٢، ص ١٥٣.

[٣] كمال القيسي، **مسارات الطاقة – وقود المستقبل الطاقة المتجددة**، دار آمنة للنشر والتوزيع، عمان ٢٠٢٣، ص ١٢٣.

الطابع الصحراوي ، ووقوعها على ساحل الخليج العربي الذي يُمثِّل مسطح مائي واسع المساحة ، وهو ما يُرجِح زيادة تَأثير ظاهرة "التَّغَيُّر الْمُنَاخي" على الدولة في حالة وصول هذا التَّغَيُّرِ إلى درجة مُعينة؛ حيث تُؤكِد التَّقارير اِحتمال فقد الإقليم الجغرافي للدولة لنسبة من الشريط الساحلي نتيجة لِإرتفاع منسوب المياه في الخليج العربي ، وهو الجزء الذي يُمثِّل أعلى كثافة سُكانيَّة في الدولة ؛ الأمر الذي يَتوجب معه سرعة التَّحرك لمُواجهة هذا الإحتمال ، خاصةً مع تَأثيره على الحياة البشريَّة والْبِيئَة البحرية على السواحل الإماراتيَّة[1].

كما يُشكِّل الإحتباس الحراري خُطورة بالغة على الموارد المائيَّة في "دولة الإمارات" وذلك من ناحية زيادة الطلب على المياه من ناحية ، وغَمر مياه البحر لأماكن المياه الجوفيَّة من ناحية أخرى ؛ الأمر الذي يُهدد مصادر المياه العذبة ، وعلى الجانب المقابل تُؤكِد الدراسات تَصاعد اِحتمالات حدوث ظاهرة الجفاف المُستمر والتَّصحر في أماكن أخرى من الدولة ، خاصةً على الحدود الغربية ، وهو ما يُهدد بتَجاوز درجات الحرارة المُعتادة وتَحول هذه المناطق لبيئة غير آمنة "للنُّظم الْبِيئيَّة" في هذه المنطقة ، سواء النُّظم النباتيَّة أو الحيوانيَّة ؛ حيث يُتوقع أن تُؤدي التَّغَيُّرات الْمُنَاخِيَّة إلى تَغيُّر أماكن تَركز عدد من الكائنات ، خاصةً التي تَملك القُدرة على التَّنقل وتَغيير مناطق معيشتها ، وعلى الجانب الآخر يُتوقع تَأثر الكائنات التي تَفْتَقِر لهذه القُدرة بصورةٍ سلبيَّة ، إلى قد تَصل لِلإنقراض أو الهجرة غرباً أو جنوباً إلى خارج حدود إقليم الدولة[2].

وأخيراً تُؤكِد الدراسات الأنثروبولوجية تَغيُّر السلوك الإنساني بتَغَيُّرِ الْمُنَاخ الذي تَعيش في ظله الجماعات، وتَغيُّر طبيعة أماكن المعيشة جغرافياً، وهو ما يَتبين من مُقارنة سلوك الجماعات التي تَعيش في الأماكن الباردة عن غيرها من سكان المناطق الحارة، كما يَتبين

---

[1] تاثيرات تغير المناخ، بحث منشور على موقع البوابة الرسمية للحكومة الاماراتية

https://u.ae/ar-ae/information-and-services/environment-and-energy/climate-change/climate-change

تاريخ الاطلاع ٢٠٢٤/٢/٣

[2] أسماء صبحي إبراهيم عبد الرؤوف، **المناخ والبيئة واجب وطني**، دار صفقات كتابية للنشر والتوزيع، القاهرة ٢٠٢٣، ص ٢٠٣.

بدراسة السلوك المُعتاد لسكان المُرتفعات والذي يَختلف عن سلوك سكان السهول والأماكن المنخفضة[١].

وأخيراً يؤثر تَغَيُّرِ الْمُنَاخ على قواعد العرض والطلب لكثير من السلع، خاصةً السلع المُرتبطة بدرجة الحرارة وتُوفِر المياه، سواء السلع الإستهلاكيَّة، كالأغذية والمشروبات والمنسوجات، أو السلع المعمرة كالأجهزة الكهربائيَّة والمركبات؛ حيث يَزيد الإقبال على شراء أجهزة التَّبْرِيد وما يَرتبط بها من سلع في الأماكن الحارة، كما يَزيد الطلب على الأجهزة التي تَرفع من درجة الحرارة في الأماكن الباردة[٢].

ويرى الباحث إن جُهُود "دولة الإمارات" في مُكَافَحَة "تَغَيُّرِ الْمُنَاخ" رَغم نجاحها فإنها تُواجَه بتَحَدِّيات تُؤثر سلباً في هذه الجُهُود ونتائجها؛ الأمر الذي يُشير إلى مُدة ضخامة هذه المجُهُودات والتي تَعمل في الإتجاهين الدَّوْلِيّ والْوَطَنِيّ.

المطلب الثاني

الرؤية المستقبليَّة الْبِيئِيَّة لدولة الإمارات العربية المتحدة

يُعد الأسلوب الإستباقي في مُواجهة المخاطر هو أنجح وسائل إدارة الأزمات؛ حيث يَعمد صاحب القرار في هذه الحالة إلى دراسة كافة إحتمالات المخاطر على مستوى القطاع الذي يَخْتَص بإصدار القرار بخصوصه، ثُمَّ يَضع خطة مُواجهة هذه المخاطر بصورة تُناسِب الإمكانات المتاحة، والإمكانات المُتوقَّع إتاحتها وقت مُواجهة الأزمة، وهي السياسة التي إعتادت "دولة الإمارات" إتباعها إزاء عديد من المُشكلات المستقبليَّة على المستويين التَّشْرِيعي والتَّنْفِيذي[٣].

---

[١] شريفة بن غذفة، **السلوك وعلاقته بنوعية الحياة – دراسة مقارنة بين سكان الريف والمدينة**، دار الإعصار العلمي للنشر والتوزيع، عمان ٢٠٢٢، ص ٢٩.

[٢] أحمد قنديل، آفاق **الجُهُود العالمية لمواجهة التَغَيُّرِ الْمُنَاخي**، مركز المستقبل للأبحاث والدراسات المتقدمة، القاهرة ٢٠٢٣، ص ٧٠.

[٣] حمد محمد عبد اللطيف، **تحدي تَغَيُّرِ الْمُنَاخ في الوطن العربي**، مؤسسة هنداوي للنشر والتوزيع، القاهرة ٢٠٢٢، ص ١١٤.

ويرى الباحث أن المشـــرع الإماراتي من ناحية النظام التشـــريعي قد لجأ لسَـــن حزمة من النصـــوص التي هَدَف منها المُشَـــرّع إسـتباق تَحقُّق الخطر، ومُواجهة مِن قِبل وقوعه فعلياً، وهي الســـياســـة التي سَـــارت عليها الدولة تِجاه ظاهرة "التَّغَيُّرِ الْمُنَاخي"، وهو ما يَتبين من "إستراتيجيَّة الإمارات لتَحْقِيق الحياد المُنَاخي" بحلول العام ٢٠٥٠، والتي تُعد خطة شـاملة تَمَّ وضـعها بصـورةٍ إسـتباقية "لحماية المُنَاخ"، وهي الخطة التي تَسـير في طريقين متوازيين، الأول يَخص المجتمع الإماراتي، والثاني يَخص التَّعاون الدَّوْلِيّ.

كما سَـعت الدولة لتَحْوِيل مُؤتمر المُنَاخ في قمته الثامنة والعشـرين والمُنعقِد في الإمارات إلى خُطوة جـادة للتَّحرك من الإطـار النَّظري لمُكَـافَحَـة أزمـة تَغَيُّرِ الْمُنَـاخ، إلى مرحلـة القيـام بخُطوات فِعليَّة على أرض الواقع تَقوم على تَحْقِيق المُتطلبات والتَّوصـيات الصـادرة في هذا المجـال في كـافـة الـدول، كمـا تَمَّ إطلاق "مِيثـاق عمـل الإمـارات لحمـايـة المُنَـاخ"، وهو مِيثـاق يَتنـاول الجـانب التَّطْبِيقي لخُطوات حماية المُنَاخ، وسَـــعت الدولة إلى نَقْل تَجربتها إلى الدول النَّامية من خلال التَّعاون الدَّوْلِيّ في جُهُود مُكَافَحَة تَغَيُّرِ الْمُنَاخ [١].

وقد اِعتمدت "دولة الإمارات" على عدد من الرَّكائز الأســاســيَّة في تَنْفِيذ رُؤيتها المســتقبليَّة تِجاه تَغَيُّرِ الْمُنَاخ، وهو ما يَتبين على النحو التالي:

١. الشموليَّة:

يُمكِن تَعْرِيف "الشـموليَّة" بإنها "العمل على نشـر اِسـتخدام الطَّاقَة الْمُتَجَدِّدَة بصـورةٍ شـاملة"؛ بحيث يَتســنى اِســتخدامها من كافة الدول ؛ بحيث لا يَنحصــر الاِســتفادة منها في دولة أو مجموعة دول مُعينة أي كان الرَّابط الذي يَجمع بينها ، دون غيرهم من الدول ؛ لذا يُشــير مفهوم الشـموليَّة إلى العمل في إطار مُشـترك وتَعْزِيز سُـبل التَّعاون الدَّوْلِيّ إلى أقصــى حد ، حتى لو كانت هذه الشــموليَّة تَعني تَقْدِيم المُســاعدات من طرفٍ واحد، أو أطراف بعينها إلى أطراف آخرين دون مقابل ، فالشــموليَّة لا تَنظر إلى أي اِعتبارات إلا اِعتبار واحد هو الإنســانيَّة ، ودَفْع التَّهْدِيد الذي يُحيط بالبشــريَّة كلها والذي يَتمثَّل في "المخاطر الناتجة عن

[١] ماهر عزيز، **آلية التنمية النظيفة آلية جديدة لمجابهة التَغَيُّرِ الْمُنَاخي العالمي**، المركز العربي للدراسات والبحوث العلمية، القاهرة ٢٠٢٣، ص ١٨٦.

تَغَيُّرِ الْمُنَاخ"[1] وهو المفهوم الذي تَتبناه "دولة الإمارات" ، وتُؤكِد على اِتباعه من خلال سياساتها الخارجيَّة ، والمُبادرات التي قَامت بها في مجال "مُكَافَحَة تَغَيُّرِ الْمُنَاخ" ، والتي تَوَّجت بِاستضافتها لمُؤتمر المناخ رقم ٢٨ ؛ حيث تَحرص من خلال سياساتها الْمُنَاخِيَّة على قَبول وجهات النَّظر كافة ، كما تَبدي اِستعدادها لخوض كافة المُناقشات والمحاورات حول أزمة "تَغَيُّرِ الْمُنَاخ" دون أن تَتخذ أي موقف مُسبق تجاه هذه الأزمة ، ودون أن تَضع أي ضوابط لهذه المُناقشات إلا خدمة البشرية جمعاء ، وتَقْدِيم الدعم لكافة الفئات.

ومن هذا المنطلق أعلنت "دولة الإمارات" أن مُؤتمر قمة المناخ الثامن والعشرين هو"مؤتمر يُركِز على النتائج العمليَّة ويَحتوي الجميع" ، وهو الموقف الشمولي الذي يَتطلب من كافة فئات المجتمع الدَّوْلِيّ أن تُقدِم جُهُودها على أساس أن العقد الحالي هو الوقت الأنسب لتَحْقِيق الطموحات الدَّوْلِيّة لحل أزمة المُناخ ، وإعمال المُواجهة الفعليَّة لهذه الإشكاليَّة ، والعمل على تَذْلِيل كافة صور العَقبات التي يُمكِن أن تُواجِه المجتمع الدَّوْلِيّ بصورةٍ شاملة، أو على مستوى الدول بصورةٍ فرديَّة ، وهو ما يعني الإنتقال من مرحلة الدراسات النظريَّة للحلول المطروحة حالياً إلى مرحلة تَطْبِيق هذه الحلول بصورة فعليَّة ، إضافةً إلى ما يُتوقَع أن يُطرح من حلول خلال فعاليات هذه القمة ، خاصةً في الموضوعات التَّطْبِيقيَّة الخاصة بمُواجهة هذه الظاهرة ، كموضوعات التَّكيف ، والتَّمْوِيل ، والتَّخْفِيف ، والأضرار ، وهو ما دَفع "دولة الإمارات" إلى اِقتراح اِستراتيجيَّة مُستقبليَّة سيَتم طرحها في المؤتمر بحيث تَضم كافة الدول الأطراف في تَنْفِيذها ، وهي الإستراتيجيَّة التي تَهدف إلى مُكَافَحَة "الاِحتباس الحراري" ، و"التَّغَيُّرِ الْمُنَاخي" بصورةٍ تَضم كافة الدول دون أي اِستثناءات[2].

ويرى الباحث أنه اِنطلاقاً من مبدأ الشموليَّة عقَدت "دولة الإمارات" مبادرة ثُلاثيَّة تَضمها مع فرنسا والهند ، في فبراير ٢٠٢٣ ؛ وذلك في سَبيل تَنْفِيذ مشروعات التَّعاون في عدد من المجالات أهمَّها مجال الطَّاقَة ومجال "التَّغَيُّرِ الْمُنَاخي" ، وهي المُبادرة التي يُتوقع أن تَكون

---

[1] سالم عبد البر، **قضايا المناخ – رؤى عالمية ومصرية**، المركز المصري للفكر والدراسات الاِستراتيجية، القاهرة ٢٠٢٣، ص ١٦٢.

[2] موقع البوابة الرسمية للحكومة الاماراتية:

https://u.ae/ar-AE/information-and-services/environment-and-energy

تاريخ الاطلاع ٢٠٢٤/٢/٣

اِنطلاقة لعملية التَّعاون بين هذه الوكالات التي تَخصَّـــصـــت في "العمل الإنمائي" في الدول الثلاثة وذلك في مجال مشـروعات التَّنمية المُسـتدامة ، إضـافةً إلى تَنْظِيم عدد من الفعاليات المُشتركة بين الدول الثلاث في إطار رئاسة الهند لمجموعة العشرين من ناحية، واِستضافة الإمارات العربية المتحدة لمؤتمر المناخ هذا العام من ناحية أخرى.

كما يرى الباحث أن "دولة الإمارات" أكدت على وجوب إشـراك الجهات المعنية القادرة على دعم التقدم من خلال نظم الشـراكة، وتَحْقِيق التكامل بين كل فئات المجتمع، بما في ذلك الحكومات والقطاعات الرسـمية التي تمثلها، والقطاع الخاص مُمثلاً في "الشـركات المتخصـصـة"، والمتخصـصـون من الناحية العلمية، وهم الأكاديميون والعلماء، والمراكز البحثية و"منظمات المجتمع المدني" وغيرها من الجهات المعنية، والتي من المأمول أن تقدم المستحدث في مجال مُكَافَحَة "تَغَيُّرِ الْمُنَاخ" من خلال المؤتمر.

٢. العدالة:

يَتمثَّل مدلول العدالة في "مُسـاهمة الجهات المُعنية وأشـخاص المجتمع الدَّوْلِيّ كافة في توفير الحلول التطبيقية لإشـكالية المُنَاخ" بحيث يَسـتفيد من هذه الحلول كافة الأطراف أيضـاً ، بما فيها الدول النامية ، حتى الدول ذات الإمكانات الإقتصـاديَّة والتِّقنيَّة والبشـريَّة اللازمة المُحدودة ، والتي تَحتاج إلى الدَّعم لتَنْفِيذ هذه الحلول ؛ حيث تُعد العدالة هي الوسيلة التي تَمنع الإستئثار بالإستفادة من هذه الحلول ، خاصـةً أن الدول النامية بالذات غالباً لم تَكن أحد أسباب حدوث هذه الأزمة بسبب محدوديَّة قطاعها الصناعي بصورة لا تُمكِّنها من إحداثها أو التَّأثير في تَعْظِيمها[١].

وعلى هذا تَحرص "دولة الإمارات" على أن عملية التَّحول الخاصـة بقطاع الطَّاقَة لابد وأن تَشمل الجميع ، بمعنى أنها تُقدِّم حلول عادلة تَضم الدول النَّامية من المجتمع الدَّوْلِيّ ، فإذا كان مُتوقع لهذا الإنتقال أن يَسـفر عن نوع من الإزدهار الإقتصـادي يُعد الأكبر من نوعه مُنْذُ الثورة الصـناعيَّة الأولى ، فإن العدالة تَأبى ألاَّ يَسْـتَفِيد من هذا الإزدهار المجتمع البشـري في مجمله ؛ حيث شَـهد المجتمع الدَّوْلِيّ عدداً كبيراً من الوعود في هذا السـياق التي قَدَّمت بمُقابل

---

[١] أحمد جاسم الياسري، **سياسات التنمية المستدامة والتغير المناخي في البلدان النامية – دراسة تحليلية في ضوء اجندة التنمية ٢٠٣٠** ، المركز العربي للدراسات والبحوث العلمية ، القاهرة ٢٠٢٤، ص ٧٣.

مُجحف للتَنْفِيذ ، أو لم تُنفذ على الإطلاق ، مما نَتج عنه حرمان عديد من الأطراف من الإستفادة في مجال قطاع الطَّاقَة ، وهو ما يَتطلب نوعين من التَّحرك ، **الأول** في إتجاه تَوْفِير وعود حقيقيَّة قَابلة للتَنْفِيذ على أرض الواقع ، **والثاني** البحث عن مصادر جادة للتَمْوِيل ، إما بدون مقابل أو بمقابل عادل يُوازن بين إمكانيات الدول النامية وقيمة ما يُقدِم من خدمات[1].

ويَتصل التَّمْوِيل أيضاً بعملية "تَوْفِير الإستثمارات في مجال التنمية" ، وهي مَسْؤُولية جماعيَّة يَتحملها المجتمع الدَّوْلِيّ كله لتَحْقِيق عنصر العدالة ، خاصةً فيما يَتصل بتَقْدِيم الدعم للكيانات المتوسطة والمحدودة في تُوجهها نحو المُساهمة في الإستدامة ومُواجهة تَحَدِّيات "تَغَيُّرِ الْمُنَاخ" ، والمُساهمة من جانب القطاع الخاص في الوصول لمتطلبات مُكَافَحَة هذا التَّغَيُّرِ ، وهو ما دَفع "سوق أبوظبي العالمي" إلى تَنْظِيم فعاليات "النسخة الخامسة من مُلتقى أبوظبي للتَمْوِيل المُستدام" ، والذي جَمع زعماء دول وقيادات مُؤسَّسات مالية ضخمة ، لمُناقشة سُبل التَّعاون من أجل تَعْظِيم الإستثمارات في مجال "التنمية المُستدامة" ، والإستعداد لمُؤتمر المُنَاخ المُنعقد في الإمارات ، ومُناقشة الآفاق الخاصة "بسوق الكربون العالمي" ، كما تَمَّ بحث موضوعات التَّمْوِيل والإستثمار وواقع برامج تَمْوِيل مُكَافَحَة تَغَيُّرِ الْمُنَاخ ، ودور "المصارف والمُؤسَّسات المالية" المختلفة في تَمْوِيل المُبادرات الخاصة بعملية المُكَافَحَة[2]

ويرى الباحث أن دولة الإمارات ضمنت هذه الأهداف في رُؤيتها المستقبليَّة جاعلة إياها جزء من أجندتها ٢٠٣٠ ؛ إذ ألزمت نفسها بعدم التَّخلي عن أي طرف ، وتَمَّ بموجب هذا الإلتزام إدراج الأهداف المرجوة من التنمية المُستدامة ضمن إستراتيجيات التنمية في الدولة ، كما تَمَّ تَشْكِيل "اللجنة الْوَطَنِيّة لأهداف التنمية المُستدامة" عام ٢٠١٧ ، والتي ضَمت في عضويتها "وزارة شؤون مجلس الوزراء والمستقبل، ووزارة الخارجيَّة والتَّعاون الدَّوْلِيّ" ، إضافةً لعدد من الجهات الحكوميَّة؛ حيث تَشاركت جميعها مَسْؤُوليَّة تَحْقِيق أهداف التنمية المُستدامة ، وإشراك كافة "الجهات المعنية" ، والمُوائمة بين الأهداف المرجوة من جهة والرؤية المستقبليَّة من جهة أخرى.

---

[1] علي حسن موسى، **قضايا مناخية معاصرة**، دار الفكر المعاصر، القاهرة ٢٠٢٣، ص ٩١.

[2] سارة الأميري، **التكنولوجيا ركيزة أساسية لضمان تَحْقِيق الحياد المناخي**، مقال منشور على الموقع الرسمي لوزارة الصناعة والتكنولوجيا المتقدمة، أبو ظبي ٢٠٢٣، ص ١.

٣.التَّزامن:

يَتمثَّل مفهوم التَّزامن في العمل على أكثر من محور في الوقت ذاته ، وهو المنهج الذي اِتبعته "دولة الإمارات العربية المتحدة" في مُخططها لمُكَافَحَة "التَّغَيُّرِ الْمُنَاخي" مستقبلاً، حيث تَسْتَهدف وضع وتَنْفِيذ سياسات تَطْبِيقيَّة واقعيَّة فَعَّالة لتَحْقِيق الحياد المناخي وتَحْقِيق المُكَافَحَة المأمولة للتَغَيُّرِ الْمُنَاخي من جهة ، كما اِستهدفت دعم النمو الإقتصادي وتَحقُّق الإزدهار والتنمية المستدامة في الإمارات والدول كافة من جهة أخرى ، فالخُطوات التي تَسير عليها الدولة هي خُطوات تَسير على التَّوازي ، بحيث يَسْتَهدف حماية الْبِيئَة من جهة ، وتَحْقِيق المصلحة للإنسان والكائنات الحية في ضمان حياة مُستقرة تَشْمل اِستقرار كافة النُّظم الْبِيئِيَّة من ناحية أخرى[١].

٤.الملائمة بين الفرص والتَحَدّيات:

لا يُمكِّن الحديث عن هذه الرَّكيزة بمعزلٍ عن ركيزتي العدالة والتَّزامن؛ حيث يُمثِّل التَّحَدِّي المُنَاخِي واحداً من أهم التَّحَدِّيات التي تُواجِه المجتمع الدَّوْلِيّ في الوقت الحالي ، مما يَتطلب من كافة الأطراف تَحمُّل مَسْؤُوليتها تِجاه هذه الأزمة ، على اِعتبار إنها مسألة وجود ؛ الأمر الذي يُحتم اِستغلال كافة الفرص على صعيد المجتمع الدَّوْلِيّ ، طالما كانت هذه الفرص من شأنها المساعدة على تَحْقِيق مستقبل أفضل ، وبناء عليه فالطَّاقَة التَّقْلِيدِيَّة هي الفرصة المُتوفرة للعديد من الدول الناميَّة والفقيرة التي تَحتاجها لتَطْوِير واقعها واِقتصادها وتَحْقِيق التنمية فيها ، فإن تَخلي هذه الدول عن هذه الفرصة لابد أن تَحصل هذه الدول في مُقابله على فرصة بَديلة تُحقِّق ذات الهدف بصورة مساوية للاِستخدام الطَّاقَة التَّقْلِيدِيَّة ، أو تَزيد عنها في النتائج المتوقعة ، وبالتالي لا يُمكن للمجتمع الدَّوْلِيّ أن يَطلب من الدول النامية أن تَتخلى عن اِستخدام الطَّاقَة التَّقْلِيدِيَّة دون العمل على تَوْفِير طاقة نظيفة تُساعدها على تَحْقِيق أهدافها "الاِقتصاديَّة

---

[١] الموقع الرسمي لوزارة الاقتصاد

https://www.moec.gov.ae/web/guest/sustainable-development-goals-sdg-

تاريخ الاطلاع ٢٠٢٤/٢/٣

والإجتماعيَّة" ، وتُمكِّنها من تَحْقِيق "التَّنمية المُستدامة" ، وإلا كانت هذه المُطالبات تَتسم بإنها غير واقعية[1].

ومن السُبل التي تَتبعها "دولة الإمارات العربية المتحدة" في مجال "مُكَافَحَة التَّغَيُّرِ الْمُنَاخي" والتَّغلب على المُشكلات الْمُنَاخِيَّة طريق اِستخدام الطَّاقَة النووية كضمان للحد من "الإنبعاثات الكربونيَّة" النَّاتجة عن اِستخدام الطَّاقَة التَّقْليدِيَّة ، وهو التَّخْطِيط الذي تَحرص الإمارات على دعم الدول النامية ونقل التجربة الْوَطَنِيّة الإماراتيَّة لها، وذلك بالتعاون مع "الوكالة الدَّوْلِيّة للطاقة الذريَّة" ، وهو ما تَبين من بناء البرنامج النَّووي الإماراتي للأغراض السِلميَّة ، والذي بَدأ إنشائه عام ٢٠١٢ ، وتَمَّ رَبْطه بالشبكة الكهربائية للدولة، مع وضع سياسة لإدارة مُخلفات الوقود النَّووي؛ حيث تُعد الإمارات من أوائل الدول في الإعتماد على هذه الطَّاقَة ، والدولة الأولي عربياً في هذا المجال[2].

وتَتعامل الجُهُود الإماراتيَّة للتَّخْطِيط للمستقبل مع قضية المُنَاخ على إنها قضية وَطنيَّة لها أولوية؛ حيث يتبين من هذه التجربة العمل الجاد والتَّعاون والسَّعي المُشترك إلى تَحْقِيق الحماية للحياة من آثار التَّغَيُّرات الْمُنَاخِيَّة ، وهو ما يُتوقَع حدوثه خاصةً مع رعاية الإمارات للقمة الدَّوْلِيّة في مجال "حماية المُنَاخ"، حيث تُعزّز هذه الإستضافة الدور الإماراتي في مجال "مُكَافَحَة التَّغَيُّر الْمُنَاخي والإحتباس الحراري"، خاصةً مع الإجراءات التي أقدمت عليها الإمارات في مجال إنتاج وتَوْزِيع الطَّاقَة النظيفة والتي أسهمت بشكلٍ واقعي في تَقليل الكربون من الهواء بنسبة قد تَصل إلى الثلث تقريباً حسب الدراسات الْبِيئِيَّة المعاصرة ، والتي تُؤكِد على تَوقع الإنخفاض إلى النصف مع تَحْقِيق الإستراتيجيَّة الْوَطَنِيّة للدولة ٢٠٥٠ ، وتَحقق نتائج هذه الإستراتيجيَّة[3].

---

[1] هادي الفراجي، **التنمية المستدامة في اِستراتيجية الأمم المتحدة**، دار الكنوز للنشر والتوزيع، عمان ٢٠٢٣، ص ٣٦.

[2] الموقع الرسمي لمؤسسة الامارات للطاقة النووية

https://www.enec.gov.ae/ar/regulation/safety-at-enec/spent-fuel-and-waste-management/

تاريخ الاطلاع ٢٠٢٤/٢/٣

[3] هادي الفراجي، **مرجع سابق**، ص ١١٤.

ويَرى الباحث أن "الخطة الْوَطَنِيّة للتَغَيُّرِ الْمُنَاخي ٢٠١٧-٢٠٥٠" ، والتي تُعتبر هي الإطار الرَّســـمي الذي اِنتهجته "دولة الإمارات" في إدارة اِنبعاثات الغازات الدَّفيئة ، والتَّكيف مع تَحَدِّيات التَّغَيُّرِ الْمُنَاخي ، والسعي نحو التَّنويع الإقتصـادي ، والنمو في قطاع الطَّاقَة الْمُتَجَدِّدَة ، والإستثمار في مشروعات التنمية المُستدامة ، بالإضـافة إلى ما تَعمل عليه الدولة في الوقت الحالي من زيادة مُطردة في المســـاحات الخضـــراء والمحميات الطبيعية ، هي جُهُود تُؤكِد حرص "دولة الإمارات العربية المتحدة" على تَحْقِيق التَّوازن في الجُهُود الْوَطَنِيّة بين تَحْقِيق المَسْؤُوليَّة عن "مُكَافَحَة التَّغَيُّرِ الْمُنَاخي" ، وتَوْفِير المُنَاخ المناسب للأجيال المستقبليَّة ، وبين التَّعاون مع المجتمع الدَّوْلِيّ في مجال إنتاج الطَّاقَة الْمُتَجَدِّدَة ونقل هذه الطَّاقَة بين الدول عن طريق صفقات عادلة تَضمن تَحقُّق التَّنمية في الدول النامية.

كما يرى الباحث أنه يُمكن الذهاب إلى أن "دولة الإمارات العربية المتحدة" قد إتخذت سياسة مُعينة في مجال "مُكَافَحَة تَغَيُّرِ الْمُنَاخ"، وهي الســياســـة الذي تَعمل على تَفْعِيل الدراســـات للوصـول إلى أهم العقبات التي تُواجِه تَحْقِيق دورها في مُواجهة المُشـكلة على الوجه الأمثل، والعمل على إزالة هذه العقبات مع وضع رؤية اِستشرافيَّة تَضمن مُواجهة هذه الأزمة مستقبلاً ومُواجهة كافة ما قد يَبرز من عقبات.

الخاتمة

تُعد أزمة "التَّغَيُّرِ الْمُنَاخي" من المُشـــكلات التي اِنتبه إليها المجتمع الدَّوْلِيّ في وقت مبكر؛ حيث تَجاوزت الجُهُود الدَّوْلِيّة في مُكَافَحَة هذه الظاهرة ما يُقارب النصـــف قرن، ومع ذلك لا يُمكِن الذهاب إلى أن المجتمع الدَّوْلِيّ قد اِكتفى بما تَمَّ بَذله، بل إن هذه الجُهُود في تَصـــاعد مستمر كنتيجة طبيعيَّة لأهمية هذه المُشكلة، وخُطورة النتائج التي قد تَترتب عليها بالنسبة إلى دول العالم أجمع.

وقد كان "لدولة الإمارات العربية المتحدة" نصـــيباً كبيراً من هذه الجُهُود ؛ إذ شَـــاركت الإمارات في كافة الْإِتِّفَاقِيَات والمؤتمرات الدَّوْلِيّة التي تَناولت هذه الأزمة؛ حيث كانت من أوائل الدول التي صَادقت على الْإِتِّفَاقِيَات الدَّوْلِيّة في هذا المجال ، كما بَرز دورها في مُكَافَحَة هذه الظاهرة من خلال إصدار "المُشَرِّع الإماراتي" عدد من التَّشْرِيعات التي هَدف منها إلى مُكَافَحَة المشـكلات الْبِيئِيَّة والحفاظ على الْبِيئَة وما تَتضـمنه من نُظم حيوية من مُسـببات تَغَيُّرِ

الْمُنَاخ، سواء عن طريق التَّشْرِيعات الإتحاديَّة، أو القرارات الوزاريَّة التي تَوافقت مع الإتجاه الدَّوْلِيّ في "حماية الْبِيئَة" من هذه الظاهرة.

وعلى "الصعيد السياسي" إتجهت الدولة إلى القيام بعدد من "المبادرات الْوَطَنِيّة" والمبادرات التي تَخطى أثرها حدودها وإنضمت إليها دول أخرى ؛ وذلك كتَعْزِيز للجَهد التَّشْرِيعي في "مُكَافَحَة التَّغَيُّرِ الْمُنَاخي" ونَشْر اِستخدام الطَّاقَة النظيفة كأحد أهم سُبل المُكَافَحَة ، كما وضعت عدد من "المُخططات الإستراتيجيَّة المستقبليَّة" والتي هَدَفت منها لرسم السياسة العامة في التَّعامل مع هذه المُشكلة ؛ حيث اِمتدت هذه المُخططات إلى عام ٢٠٥٠ ؛ الأمر الذي يُبين حرص الدولة مُمثِّلة في سُلطتها السياسية على الأخذ بالأسباب العلمية في التَّعامل مع "ظاهرة التَّغَيُّرِ الْمُنَاخي" ، وتَعْزِيز سُبل التَّعاون لحلها والحد من آثارها ، وقد كانت الجُهُود الإماراتيَّة دوماً محل تَقْدِير وإشادة من المجتمع الدَّوْلِيّ ، وهو ما اِنْعَكس أخيراً على إسناد تَنْظِيم مؤتمر الأمم المتحدة للمُنَاخ الثامن والعشرين إلى الإمارات ؛ ليُعقد في أبو ظبي هذا العام وهو المؤتمر الذي يَضم كافة دول العالم ، إضافةً لأطراف المعنية على الصعيد العلمي والِاقتصادي من أشخاص القانون الخاص.

أولاً : النتائج:

١. صَادقت "دولة الإمارات العربية المتحدة" على كافة "الْإِتِّفَاقِيَات والبروتوكولات الدَّوْلِيّة" التي تتصل بمُكَافَحَة تَغَيُّرِ الْمُنَاخ وحماية الْبِيئَة، وهو ما عكس حَرص الدولة على تَحْقِيق التعاون الدَّوْلِيّ في هذا المجال؛ الأمر الذي تَرتب عليه إجماع المجتمع الدَّوْلِيّ على إسناد تنظيم مؤتمر مُكَافَحَة المناخ الثامن والعشرين للإمارات.

٢. امتاز بروتوكول كيوتو عن اتفاقية الامم المتحدة الاطارية للمناخ باستحداثه اليات تطبيقية للتخلص من النفايات الضارة بالمناخ، بعد ان اقتصرت جهود الاتفاقية على وضع اليات للحد من الانبعاثات الغازية دون ان تتعرض للتخلص من النسبة التي تنبعث بالفعل في البيئة الهوائية..

٣. تَسْتَنِد جُهُود "دولة الإمارات العربية المتحدة" في مجال "مُكَافَحَة تَغَيُّرِ الْمُنَاخ" إلى عدد من الرَّكائز التي تَتمثَّل في الشمولِيَّة، والعدالة، والِالتِّزامن، والمُلائمة بين التَّحَدِّيات والفرص، وهو ما يَعني أن جُهُود الدولة تَسير وفقاً لوتيرة مُعينة ونظام محدد، تَتميز به سياسات مُكَافَحَة التَّغَيُّرِ الْمُنَاخي.

٤. يُمكن تَحَدِّيد أهم أُسس الرؤية المستقبلية "لدولة الإمارات العربية المتحدة" في مجال "مُكَافَحَة تَغَيُّرِ الْمُنَاخ"، في تَحْقِيق التعاون مع دول العالم كافة في سبيل تَفْعِيل المُكَافَحَة في "الدول النامية" وتَوْزِيع سُبل هذه المُكَافَحَة بصورة عادلة بين كافة دول العالم.

٥. لم يتضمن القانون الاتحادي رقم (٢٤) لسنة ١٩٩٩، بعض ظواهر التغير المناخي والمتمثلة فى الاحتباس الحراري وانبعاث الغازات الدفيئة، إلا أن المشرع أدرجها فى صور التلوث وتهديدات البيئة كما أشارت إليه المادة الأولى من القانون.

٦. لم تتوان جهود المشرع الإماراتي عن حماية البيئة المائية من التلوث حيث أفرد لها بابا مستقلا فى قانون رقم (٢٤) لسنة ١٩٩٩ ، ليشمل معظم الموارد المائية وحمايتها من التلوث ، كما خصص الباب الثالث لحماية ما يتعلق بالتربة.

٧. يتضح جهود دولة الإمارات لمكافحة تغير المناخ من خلال المبادرة الثلاثية التي عقدتها الدولة لكي تضم فرنسا والهند فى فبراير ٢٠٢٣، وهى المبادرة التى تنبأ بمواجهة حقيقية لمكافحة تغير المناخ والتعاون المشترك فى مجال الطاقة.

ثانياً : التوصيات:

١. إتاحة الفرصة لكافة الجِهات العاملة في الدولة خاصةً القطاع الخاص ومُنظَّمات المجتمع المَدنيّ للمُساهمة في صناعة ونَقل تِكنولوجيا الطَّاقَة الْمُتَجَدِّدَة، ونَشر الوعي بخصوص إستخدامها؛ بحيث تضمن هذه الشراكة تحقيق اعلى درجات حماية المناخ ومساهمة الاطراف كافة في الحد من التلوث البيئي..

٢. إستحداث تَشْرِيع بِيئي مُتطور يُناسب الصور المُستحدثة وحجم المخاطر الْبِيئِيَّة المُحتملة، والنص في هذا التشريع صراحة على تجريم الافعال التي من شأنها التأثير سلبا على المناخ، خاصةً مع تَنْظِيم "دولة الإمارات" مؤتمر الأمم المتحدة للمُنَاخ ٢٠٢٣، والذي يُعد تَطوراً في الخُطوات الرسمية للدولة، والذي يَجب أن يُواكبه تَطور تَشْرِيعي مُماثِّ، حيث أصبح قانون رقم (٢٤) لسنة ١٩٩٩ بشأن حماية البيئة تشريعا لا يمكن أن يواجه ما يشهده العالم من تغيرات مناخية.

٣. زيادة الجُهُود في مجال تَنوع مصادر الدَّخل القومي وتَعدد هذه المصادر كبداية للإِستغناء عن الدخل النَّاتج عن تَصْدِير مصادر التَّقْلِيدِيَّة، وذلك استهدافا للحد من انتاج هذا النوع من الطاقة

الذي يعرف بأثره السلبي على المناخ، والتوسع في استخدام الطاقة النظيفة دون خشية من فقد مصادر الدخل القومي.

٤. العمل على الإستفادة من عقد "مُؤتمر المُنَاخ الثامن والعشرين" في "دولة الإمارات العربية المتحدة" في تَحْقِيق التَّعاون بين الإمارات والمجتمع الدَّوْلِيّ في مجال مكافحة ظاهرة التغير المناخي، وعقد اتفاقيات على هامش المؤتمر لتَحْقِيق هذا التَّعاون وتَحْقِيق الإستفادة المتبادلة في مجال "مُكَافَحَة التَّغَيُّرات الْمُنَاخِيَّة".

قائمة المراجع:

أولاً: الكتب العلمية:

١. أحمد جاسم الياسري، **سياسات التنمية المستدامة والتغير المناخي في البلدان النامية - دراسة تحليلية في ضوء اجندة التنمية ٢٠٣٠** ، المركز العربي للدراسات والبحوث العلمية، القاهرة ٢٠٢٤.

٢. أحمد قنديل، **آفاق الجُهُود العالمية لمواجهة التَّغَيُّرِ الْمُنَاخي**، مركز المستقبل للأبحاث والدراسات المتقدمة، القاهرة ٢٠٢٣

٣. أسماء صبحي إبراهيم عبد الرؤوف، **المناخ والْبِيئَة واجب وطني**، دار صفقات كتابية للنشر والتوزيع، القاهرة ٢٠٢٣

٤. أماني عمر حلمي، **سلطات الإدارة ودورها في حماية نشاط التنمية المستدامة بدولة الإمارات العربية المتحدة**، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، القاهرة ٢٠٢١.

٥. بيل ماجواير، **الكوارث العالمية**، ترجمة أشرف عامر، دار هنداوي للنشر والتوزيع القاهرة ٢٠٢٢.

٦. جاسم عبد العزيز الفلاحي، **غليان الأرض – التحديات البيئية فى العراق**، دار بيلومانيا للنشر والتوزيع، ٢٠٢٤.

٧. جون بيندر ، **الاتحاد الأوروبي**، ترجمة خالد غريب علي، دار هنداوي للنشر والتوزيع، ٢٠٢٢.

٨. سالم عبد البر، **قضايا المناخ - رؤى عالمية ومصرية**، المركز المصري للفكر والدراسات الإستراتيجية، القاهرة ٢٠٢٣

٩. سوسن صافي صالح، **الحماية الدَّوْلِيّة للبيئة في ظل أحكام القانون الخاص وأهم الْإِتِّفَاقِيَات**، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، القاهرة ٢٠٢١.

١٠. سيد هلال، **الحماية الدَّوْلِيّة للبيئة - الْإِتِّفَاقِيَات الدَّوْلِيّة ذات الصلة معلقا عليها بآراء الفقه وأحكام القضاء الدَّوْلِيّ**، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، القاهرة ٢٠٢٠.

١١. شريفة بن غذفة، **السلوك وعلاقته بنوعية الحياة - دراسة مقارنة بين سكان الريف والمدينة**، دار الإعصار العلمي للنشر والتوزيع، عمان ٢٠٢٢

١٢. صادق جعفر عباس، **أثر التغيرات البيئة والمناخية على حقوق الإنسان - دراسة قانونية دولية**، دار المتحدة للنشر والتوزيع، ابوظبي ٢٠٢٤.

١٣. طارق غنيمي، **الحماية القَانُونِيَّة للبيئة من أخطار النفايات في ضوء القانون الدَّوْلِيّ – دراسة مقارنة**، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت ٢٠٢٢.

١٤. عبد السلام محمد الحمادي، **التنمية المستدامة والسياسات الاجتماعية بدولة الإمارات العربية المتحدة**، القاهرة ٢٠٢٢.

١٥. عبد العال الديربي، **الحماية الدَّوْلِيّة للبيئة وآليات فض منازعاتها**، المركز القانوني للإصدارات القَانُونِيَّة، القاهرة، ٢٠١٦.

١٦. عبد المجيد أمين، **مفاوضات الدول العربية بموجب اِتِّفَاقِيَّة الأمم المتحدة الإطارية بشأن التَّغَيُّرِ الْمُنَاخي**، إصدار مؤسسة فريدريش ايفرت شيتونج للمناخ، فيينا ٢٠٢٣.

١٧. عزام شعث، **تصاعد دور ومكانة دولة الإمارات العربية المتحدة في النظام الدَّوْلِيّ ٢٠٢٣**، المركز العربي للبحوث والدراسات، القاهرة ٢٠٢٣.

١٨. على عبد الله حسن الجبوري، **الحماية الجنائية الموضوعية للبيئة - دراسة مقارنة**، دار الكتب القَانُونِيَّة، القاهرة ٢٠٢٢

١٩. علي احمد غانم، **التغيرات المناخية في الوطن العربي – دراسة استشرافية**، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان ٢٠٢٠.

٢٠. علي حسن موسى، **قضايا مناخية معاصرة**، دار الفكر المعاصر، القاهرة ٢٠٢٣.

٢١. علياء زكريا، **المستحدث فى حماية البيئة ومكافحة تغير المناخ- دراسة فى ضوء التشريع الإماراتي والقانون الدولي**، دار المتحدة للنشر والتوزيع ، الشارقة، ٢٠٢٣.

٢٢. عماد محمد ذياب حفيظ، **الإحتباس الحراري ومدى تأثيره على مستقبل دولة الإمارات العربية المتحدة**، دار الصفا للنشر والتوزيع، القاهرة ٢٠١٩.

٢٣. عمر سعد عبد الله الحداد، **تَشْرِيعَات وأعمال الضبط الإداري لحماية الْبِيئَة من التَّلَوُّث - دراسة مقارنة**، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، القاهرة ٢٠٢١.

٢٤. كرار عبد الرضا طاهر، **الحماية الدولية للمناخ فى تقييد انبعاثات الغازات**، دار مصر للنشر والتوزيع، القاهرة، ٢٠٢٤.

٢٥. كمال القيسي، **مسارات الطَّاقَة – وقود المستقبل الطَّاقَة الْمُتَجَدِّدَة**، دار آمنة للنشر والتوزيع، عمان ٢٠٢٣

٢٦. ماري لومي، **اتفاق باريس بشأن تَغَيُّرِ الْمُنَاخ – تداعيات الْاِتِّفَاقِ على دولة الإمارات، أكاديمية الإمارات الدبلوماسية**، أبو ظبي ٢٠١٥.

٢٧. ماهر عزيز، **آلية التنمية النظيفة آلية جديدة لمجابهة التَّغَيُّرِ الْمُنَاخي العالمي**، المركز العربي للدراسات والبحوث العلمية، القاهرة ٢٠٢٣

٢٨. محمد حاجي، **استشراف أولي لآثار تطبيق بروتوكول كيوتو بشأن تغير المناخ**، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، القاهرة ٢٠١٦.

٢٩. محمد خليل العدينات، **تطور تجربة المناطق التنموية والحرة – دراسة مقارنة**، دار وائل للطباعة والنشر والتوزيع، عمان ٢٠٢٣

٣٠. محمد محمد عبد اللطيف، **تَحَدِّي تَغَيُّرِ الْمُنَاخ في الوطن العربي**، مؤسسة هنداوي للنشر والتوزيع، القاهرة ٢٠٢٢

٣١. محمود رياض مفتاح، **حماية الْبِيئَة الدَّوْلِيّة ـ دراسة مقارنة بين التَّشْرِيع الإسلامي والقانون الوضـــعي وبعض تَشْـــرِيعَات الدول العربية والْإِتِّفَاقِيَات الدَّوْلِيّة**، المكتب الجامعي الحديث، القاهرة ٢٠٢٣.

٣٢. ـــــمصـــطفى البنداري أبو ســعده، **المعاملات التجارية لدولة الإمارات العربية المتحدة**، دار الآفاق العلمية للنشر والتوزيع، القاهرة ٢٠٢٢

٣٣. منذر ماوس، **الاقتصاد السياسي للنفط في الشرق الأوسط**، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة ٢٠٢٣.

٣٤. نســرين الصــباحي، **التغيير المناخي وأثره على الصــراعات فى شــرق أفريقيا**، العربي للنشــر والتوزيع، القاهرة، ٢٠٢٢.

٣٥. هادي الفراجي، **التنمية المســتدامة في اِســتراتيجية الأمم المتحدة**، دار الكنوز للنشــر والتوزيع، عمان ٢٠٢٣.

ثانياً: الرسائل العلمية:

١. محمد صلاح عبد المنعم حسين، **الحماية الجنائية للبيئة والإنسان من خطر المواد والمخلفات الخطرة– دراسة مقارنة**، رسالة ماجستير، كلية الحقوق جامعة طنطا، القاهرة ٢٠٢٢.

٢. مصــطفى أحمد الســيد مكاوي، **الاِســتثمار الســياحي في الدول العربية ـ الأهمية والتَحَدِّيات ورؤية التطوير**، رسالة ماجستير كلية الاقتصاد والعلوم السياسية جامعة القاهرة، ٢٠٢٠.

ثالثاً: البحوث والدوريات:

١. سارة الأميري، **التكنولوجيا ركيزة أساسية لضمان تَحْقِيق الحياد المناخي**، مقال منشور على الموقع الرسمي لوزارة الصناعة والتكنولوجيا المتقدمة، أبو ظبي ٢٠٢٣

٢. سعيد سالم جويلي، **الوقاية من المخاطر الْبِيئِيّة في دولة الإمارات العربية المتحدة – دراسة مقارنة**، بحث منشور في مجلة كلية الحقوق، عدد ٦٦، جامعة البحرين ٢٠٢٢.

٣. مساعد راضي العنزي، **نُظم الإدارة الْبِيئِيّة في بيئة العمل – دراسة مقارنة**، بحث منشور في مجلة الدراسات والبحوث الْبِيئِيّة، مجلد ١٠ عدد ٣، معهد البحوث والدراسات الْبِيئِيّة، جامعة السادات، القاهرة ٢٠٢٠.

٤. موسى مصطفى شحادة، **الحماية القَانُونِيّة لغذاء من التّلَوُّث الْبِيئِيّ في تَشْرِيعَات دولة الإمارات العربية المتحدة**، بحث منشور في مجلة الحقوق، مجلد ١٤ عدد١، جامعة الكويت، الكويت ٢٠٢٠.

رابعا: المواقع الالكترونية:

١.البوابة الرسمية لحكومة دولة الإمارات العربية المتحدة

https://u.ae/ar-ae/information-and-services/environment-and-energy/climate-change/theuaesresponsetoclimatechange

٢.الموقع الرسمي لمؤسسة الامارات للطاقة النووية

https://www.enec.gov.ae/ar/regulation/safety-at-enec/spent-fuel-and-waste-management/

٣.الموقع الرسمي لوزارة الاقتصاد

https://www.moec.gov.ae/web/guest/sustainable-development-goals-sdg-